اجتهاد محاكم إستئناف تجارية مغربية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

القواعد :

.....

ملف رقم :

2016/8206/1388

2019/8206/950

2019-05-30

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لا يكون التبليغ المؤسس على رفض تسلم الانذار منتجا لآثاره إلا إذا كانت شهادة التسليم تتضمن التعريف بمن رفض التسلم أو وصفه وصفا دقيقا ولا تكفي الإشارة في أسفل الشهادة إلى أن مستخدما لدى المعنية بالأمر رفض التسلم والإدلاء باسمه.

.....

ملف رقم :

2018/8204/1265

2019/8204/106

2019-01-17

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

عدم قيام المسيرة بالإجراءات اللازمة للدفاع عن الشركة بالنسبة للدعوى التي انتهت بإفراغها من المحل يرتب مسؤولية المسيرة.

التعويض المستحق للشركة في هذه الحالة يقتصر على الحق في الكراء دون باقي العناصر الأخرى التي لازالت في حوزة الشركة .

.....

ملف رقم :

2018/8206/1606

2018/8206/5560

2018-11-28

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الخطأ المادي الذي طال اسم الممثل القانوني للشركة المكترية لايؤدي الى بطلان الإنذار طالما أن المعني بالكراء هي الشركة .

-الأجل المحدد للمكتري لأداء الكراء بعد التوصل بالإنذار هو 15 يوما طبقا للمادة 8 من القانون 49.16 ولا مجال للاحتجاج بأي مقتضيات أخرى .

-لا مجال للمطالبة بالتعويض عن فقدان الأصل التجاري طالما أن السبب المضمن بالإنذار هو التماطل في أداء واجبات الكراء .

.....

ملف رقم :

2019/8206/1833

2019/8206/3323

2019-07-05

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- الأداء الجزئي لا ينفي التماطل الموجب لإنهاء العلاقة الكرائية.

- رفع الدعاوى امام المحاكم هو حق مشروع متى توافرت الصفة والمصلحة والأهلية لذلك، والأصل في التقاضي هو حسن النية الى حين اثبات العكس.

- لا محل للمقاصة الا من خلال ثبوت دينين محددي المقدار ومستحقي الأداء الناجز.

.....

ملف رقم :

2015/8221/5155

2017/8221/6329

2017-12-11

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-إن منازعة المستأنف عليهم في الخبرة جاءت مجردة من أي وثيقة أو حجة تثبت عدم سلامة العمليات التي قام بها الخبير مكتفية بكون البنك يتحمل مسؤولية ما وصلت إليه الشركة في حين الخبير انجز تقريره بعد الاطلاع على العقود الرابطة بين الطرفين وعلى حساب الشركة المستأنف عليها وحساب حركيته الدائنة والمدينة وحساب الفائدة طبقا للاتفاق وما ينص عليه القانون وحدد الدين المتعلق بها باحتساب الأقساط غير المؤداة- اعتماد نتائج الخبرة - نعم .

.....

ملف رقم :

2018/8221/1159

2018/8221/3316

2018-07-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ان شرط التحكيم المنصوص عليه في عقد التامين المبرم بين شركة التامين والبنك لا يمكن الإحتجاج به على زبون البنك باعتباره لم يكن طرفا في العقد، لأن العقود لا تلزم إلا من كان طرفا فيها طبقا للمادة 229 من ق ل ع.

.....

ملف رقم :

2017/8206/1736

2017/8206/5743

2017-11-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-قيام المكتري بالاقرار بصفته كمكتري خلال المرحلة الابتدائية يجعل المنازعة في هذه الصفة خلال المرحلة الاستئنافية غير مقبولة . - توصل الشركة بالانذار بمقرها الاجتماعي بواسطة ممثلها القانوني الذي وقع على ذلك حسب الثابت من شهادة التسليم التي تعتبر وثيقة رسمية لا يطعن فيها الا بالزور يجعل المنازعة في ذلك التبليغ غير مقبولة.

-حلول الشركة محل المكتريين السابقين اللذين قرر خيار الشراء لمصلحتهما و مبادرة المكري الى توجيه انذار بالافراغ اليها دون ان يثبت انه تم تفعيل خيار الشراء يجعل العلاقة الكرائية سارية بين طرفي العقد.

.....

ملف رقم :

2017/8206/2685

2017/8206/6789

2017-12-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءقيام الشركة باتخاذ مقر مؤقت لها الى جانب المقر الاجتماعي تابع لهذا الأخير و ليس بفرع لها و استعماله لمزاولة نشاطها اليومي المعتاد بفعل الحاجة التي املتها الاشغال التي تعيق استعمال مقرها الاجتماعي يجعل التبليغ الذي يتم بعنوان ذلك المقر المؤقت تبليغا قانونيا و منتجا لأثاره في مواجهة الشركة. - ان محضر التبليغ الذي ينجزه المفوض القضائي في اطار المادة 15 من قانون 81.03 المنظم لمهنة المفوضين القضائيين و المتضمن للبيانات اللازمة لصحة التبليغ ينزل منزلة شهادة التسليم المنصوص عليها في الفصل 39 من ق.م.م و التبليغ الذي يترتب عنه يعد تبليغا صحيحا.

.....

ملف رقم :

2021/8304/465

2021/8304/1299

2021-07-15

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

التزام شركة التمويل الايجاري بنقل ملكية العقار في حالة أداء المكترية لجميع أقساط الكراء يضع على كاهلها التزاما بنقل ملكية العقار موضوع التمويل إلى ملكية المكترية مادام أنها استخلصت جزءا من الأقساط وصرحت بالباقي لدى سنيك المسطرة الذي يحق له طلب تفعيل خيار الشراء .

.....

Le financement par crédit-bail

قانون مدونة التجارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.83 المؤرخ ب 15 من ربيع الأول 1417 (فاتح أغسطس 1996)- منشور بالجريدة الرسمية عدد 4418 تحيين 2019 .

القسم الخامس: الائتمان الايجاري

المادة 431

يعد عقد ائتمان إيجاري كل عقد يكون موضوعه إحدى العمليات المنصوص عليها في المادة 4 من القانون رقم 103.12 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.193 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1436 (24 ديسمبر 2014).

المادة 432

في حالة تفويت ما لا تشمله عملية ائتمان إيجاري، فإن على المفوت إليه أن يتحمل طيلة مدة العملية نفس التزامات المفوت الذي يبقى ضامنا.

المادة 433

تنص عقود الائتمان الإيجاري، تحت طائلة البطلان، على الشروط التي يمكن فيها فسخها وتجديدها بطلب من المتعاقد المكتري كما تتضمن تلك العقود كيفية التسوية الودية للنزاعات الممكن حدوثها بين المتعاقدين.

المادة 434

لا تطبق على عقد الائتمان الإيجاري العقاري مقتضيات القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكتري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.111 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر

2013)، ومقتضيات القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.99 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016)، ومقتضيات القانون رقم 07.03 المتعلق بكيفية مراجعة أثمان المحلات المعدة للسكنى أو الاستعمال المهني أو التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.134 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007).

المادة 435

في حالة عدم تنفيذ المكتري لالتزاماته التعاقدية المتعلقة بأداء المستحقات الناجمة عن الائتمان الإيجاري الواجبة الأداء، فإن رئيس المحكمة مختص بصفته قاضيا للمستعجلات للأمر بإرجاع العقار بعد معاينة واقعة عدم الأداء.

لا يلتجأ إلى المسطرة موضوع الفقرة الأولى إلا بعد استنفاذ كل الوسائل الودية المشار إليها في المادة 433 لإنهاء النزاع.

المادة 436

تخضع عمليات الائتمان الإيجاري لشهر يمكن من التعرف على الأطراف وعلى الأموال موضوع تلك العمليات.

يتم هذا الشهر إن تعلق الأمر بالائتمان الإيجاري المنقول بناء على طلب من مؤسسة الائتمان الإيجاري في السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة.

المادة 437

المادة 438

المادة 439

المادة 440

إذا لم تنجز إجراءات الشهر المنصوص عليها في المادة 436 أعلاه، فإنه لا يمكن لمؤسسة الائتمان الإيجاري مواجهة الدائنين أو ذوي حقوق المكتري المكتسبة بعوض، بالحقوق التي احتفظت بملكيتها.

المادة 441

في مادة الائتمان الإيجاري العقاري، يشهر عقد الكراء وكذا كل تعديل ارتبط به في المحافظة العقارية وفقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) بشأن التحفيظ العقاري.

المادة 442

لا يواجه الأغيار بالعقد إن لم يتم شهره.

.....

ملف رقم :

2021/8218/114

2021/8218/693

2021-04-22

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن قيام الأم بالاكتتاب لدى شركة التامين عن التامين الصحي لفائدة ابنتها القاصر وقيامها بأداء مصاريف العملية الجراحية التي خضعت لها ابنتها يمنحها الصفة في مقاضاة شركة التأمين من أجل استرجاع المصاريف المذكورة وفقا لأحكام الفصل 230 من ق ل ع المقررة لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين .

.....

ملف رقم :

2020/8204/672

2020/8204/1372

2020-12-09

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إذا كان من حق الشركاء تعيين مسير سبق عزله قضائيا فإنه إذا جاء قرار التعيين مشوبا بتعسف الأغلبية المتمثل في المساس بمبدإ المساواة والإضرار بالمصلحة العامة للشركة نتيجة محاباة الأغلبية على حساب الأقلية فإن التصريح ببطلان المحضر يكون مبررا.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8230/7

2020/8230/495

2020-06-17

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

استنتاجات كل محكم تعتبر مجرد مشاريع صادرة عن كل محكم وتشكل جزءا من الواقع ولا علاقة لها بالتعليل المتضمن للأسباب الواقعية والقانونية التي يرتكز عليها الحكم التحكيمي

.....

.....

ملف رقم :

2018/8223/3424

2018/8223/5444

2018-11-26

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءالتقادم الصرفي بالنسبة للكمبيالة مبني على قريبة الوفاء وبمنازعة المسحوب عليه في قيام المديونية يكون قد هدم القرينة المذكورة . -عدم جواز تمسك المسحوب عليه بعدم تحرير الاحتجاج بعدم الوفاء طبقا للمادة 206 مدونة تجارة . -توقيع الكمبيالة بالقبول يفترض معه وجود مقابل الوفاء وعلى من يدعي خلاف ذلك إثبات ادعائه .

.....

ملف رقم :

2016/8202/1094

2019/8202/2210

2019-05-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

العبرة في احتساب بداية تقادم الفاتورة يكون من تاريخ تحريرها اعتمادا على أنه يوثق المعاملة وتاريخها.

.....

ملف رقم :

2019/8205/1353

2019/8205/1034

2019-06-19

محكمة الاستئناف التجارية بمراكشتتقادم دعوى مسؤولية المسير بمضي خمس سنوات من تاريخ ارتكاب الفعل المسبب للضرر أو من تاريخ اكشف عنه إذا تم التكتم عنه .

.....

ملف رقم :

2019/1402/171

2019/1402/178

2019-12-09

محكمة الاستئناف بتازة

يقع على البائع التزام تسليم المبيع وفقا للفصل 498 و ما بعده من ظهير الالتزامات و العقود، و يحل محله ورثته بعد وفاته عملا بالفصل 229 من نفس الظهير، و الخلف العام ليس غير ، و لا حق له في التمسك بقاعدة نسبية العقود ، و تسليم المبيع بخصوص العقارات المحفظة لا يتم إلا بالقيام بما يلزم من إجراءات لتسجيل المبيع باسم المشتري في الرسم العقاري.

.....

ملف رقم :

2020/1402/157

2020/1402/152

2020-11-09

محكمة الاستئناف بتازة

تقادم دعوى ضمان الاستحقاق لا يسري إلى أن يحصل الاستحقاق أو يتحقق الفعل الموجب للضمان عملا بمقتضيات الفصل 380 من ظهير الالتزامات و العقود، و لا حق للمشتري سيئ النية بالتمسك بحجية التقييد في الرسم العقاري ، لأن الفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري و المادة 2 من مدونة الحقوق العينية يشترطان حسن نية المقيد بالرسم العقاري لترتيب آثار هذه الحجية في مواجهة الغير.

.....

قانون الالتزامات والعقود

ظهير 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)

صيغة محينة بتاريخ 11 يناير 2021

الباب السابع: التقادم

الفصل 371

التقادم خلال المدة التي يحددها القانون يسقط الدعوى الناشئة عن الالتزام.

الفصل 372

التقادم لا يسقط الدعوى بقوة القانون، بل لابد لمن له مصلحة فيه أن يحتج به.

وليس للقاضي أن يستند إلى التقادم من تلقاء نفسه.

الفصل 373

لا يسوغ التنازل مقدما عن التقادم، ولكن يسوغ التنازل عنه بعد حصوله.

... .

الفصل 374

يسوغ للدائن ولكل شخص آخر له مصلحة في التمسك بالتقادم، كالكفيل، أن يتمسك به ولو تنازل عنه المدين الأصلي.

الفصل 375

لا يسوغ للمتعاقدين، بمقتضى اتفاقات خاصة، تمديد أجل التقادم إلى أكثر من الخمس عشرة سنة التي يحددها القانون.

الفصل 376

التقادم يسقط الدعاوى المتعلقة بالالتزامات التبعية في نفس الوقت الذي يسقط فيه الدعوى المتعلقة بالالتزام الأصلي، ولو كان الزمن المحدد لتقادم الالتزامات التبعية لم ينقض بعد.

الفصل 377

لا محل للتقادم إذا كان الالتزام مضمونا برهن حيازي أو برهن بدون حيازة أو برهن رسمي.

الفصل 378

لا محل لأي تقادم:

1 - بين الأزواج خلال مدة الزواج؛

2 - بين الأب أو الأم وأولادهما؛

3 - بين ناقص الأهلية أو الحُبُس أو غيره من الأشخاص المعنوية والوصي أو المقدم أو المدير مادامت ولايتهم قائمة ولم يقدموا حساباتهم النهائية.

الفصل 379

لا يسري التقادم ضد القاصرين غير المرشدين وناقصي الأهلية الآخرين إذا لم يكن لهم وصي أو مساعد قضائي أو مقدم، وذلك إلى ما بعد بلوغهم سن الرشد أو ترشيدهم أو تعيين نائب قانوني لهم.

الفصل 380

لا يسري التقادم بالنسبة للحقوق إلا من يوم اكتسابها، وبناء على ذلك لا يكون للتقادم محل:

1 - بالنسبة إلى الحقوق المعلقة على شرط، حتى يتحقق الشرط؛

2 - بالنسبة لدعوى الضمان إلى أن يحصل الاستحقاق أو يتحقق الفعل الموجب للضمان؛

3 - بالنسبة إلى كل دعوى تتوقف مباشرتها على أجل إلى أن يحل ذلك الأجل؛

4 - ضد الغائبين إلى أن يثبت غيابهم ويعين نائب قانوني عنهم ويعتبر في حكم الغائب من يوجد بعيدا عن المكان الذي يتم فيه التقادم؛

5 - إذا وجد الدائن بالفعل في ظروف تجعل من المستحيل عليه المطالبة بحقوقه خلال الأجل المقرر للتقادم.

الفصل 381

ينقطع التقادم:

1 - بكل مطالبة قضائية أو غير قضائية يكون لها تاريخ ثابت ومن شأنها أن تجعل المدين في حالة مَطْل لتنفيذ التزامه، ولو رفعت أمام قاض غير مختص، أو قضي ببطلانها لعيب في الشكل؛

2 - بطلب قبول الدين في تفليسة المدين؛

3 - بكل إجراء تحفظي أو تنفيذي يباشر على أموال المدين أو بكل طلب يقدم للحصول على الإذن في مباشرة هذه الإجراءات.

الفصل 382

وينقطع التقادم أيضا بكل أمر يعترف المدين بمقتضاه بحق من بدأ التقادم يسري ضده، كما إذا جرى حساب عن الدين أو أدى المدين قسطا منه وكان هذا الأداء ناتجا عن سند ثابت التاريخ، أو طلب أجلا للوفاء، أو قدم كفيلا أو أي ضمان آخر، أو دفع بالتمسك بالمُقاصة عند مطالبة الدائن له بالدين.

الفصل 383

إذا انقطع التقادم بوجه صحيح، لا يحسب في مدة التقادم الزمن السابق لحصول ما أدى إلى انقطاعه، وتبدأ مدة جديدة للتقادم من وقت انتهاء الأثر المترتب على سبب الانقطاع.

الفصل 384

انقطاع التقادم ضد الوارث الظاهر أو غيره ممن يحوز الحق، يسري على من يخلفه في حقوقه.

الفصل 385

يسوغ التمسك بانقطاع التقادم في مواجهة ورثة الدائن وخلفائه.

الفصل 386

يحسب التقادم بالأيام الكاملة لا بالساعات، ولا يحسب اليوم الذي يبدأ التقادم منه في الزمن اللازم لتمامه.

ويتم التقادم بانتهاء اليوم الأخير من الأجل.

الفصل 387

كل الدعاوى الناشئة عن الالتزام تتقادم بخمس عشرة سنة، فيما عدا الاستثناءات الواردة فيما بعد، والاستثناءات التي يقضي بها القانون في حالات خاصة.

.....

الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) المتعلق بالتحفيظ العقاري كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 14.07 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.177 في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011)

القسم الأول: التحفيظ

الباب الأول: طبيعة التحفيظ والغرض منه

الفصل 1

يرمي التحفيظ إلى جعل العقار المحفظ خاضعا للنظام المقرر في هذا القانون من غير أن يكون في الإمكان إخراجه منه فيما بعد ويقصد منه:

- تحفيظ العقار بعد إجراء مسطرة للتطهير يترتب عنها تأسيس رسم عقاري وبطلان ما عداه من الرسوم، وتطهير الملك من جميع الحقوق السالفة غير المضمنة به؛

- تقييد كل التصرفات والوقائع الرامية إلى تأسيس أو نقل أو تغيير أو إقرار أو إسقاط الحقوق العينية أو التحملات المتعلقة بالملك، في الرسم العقاري المؤسس له.

القسم الثاني: إشهار الحقوق العينية العقارية المترتبة على العقارات المحفظة وتقييدها في السجل العقاري

الباب الأول: إشهار الحقوق العينية العقارية

الفصل 65

يجب أن تشهر بواسطة تقييد في الرسم العقاري، جميع الوقائع والتصرفات والاتفاقات الناشئة بين الأحياء مجانية كانت أو بعوض، وجميع المحاضر والأوامر المتعلقة بالحجز العقاري، وجميع الأحكام التي اكتسبت قوة الشيء المقضي به، متى كان موضوع جميع ما ذكر تأسيس حق عيني عقاري أو نقله إلى الغير أو الإقرار به أو تغييره أو إسقاطه، وكذا جميع عقود أكرية العقارات لمدة تفوق ثلاث سنوات، وكل حوالة لقدر مالي يساوي كراء عقار لمدة تزيد على السنة غير مستحقة الأداء أو الإبراء منه.

الفصل 65 مكرر

يحدد أجل إنجاز التقييد المنصوص عليه في الفصل 65 في ثلاثة أشهر ويسري هذا الأجل بالنسبة:

1- للقرارات القضائية ابتداء من تاريخ حيازتها لقوة الشيء المقضي به؛

2- للعقود الرسمية ابتداء من تاريخ تحريرها؛

3- للعقود العرفية ابتداء من تاريخ آخر تصحيح إمضاء عليها.

غير أن هذا الأجل لا يسري على العقود المشار إليها في البندين 2 و3 أعلاه إذا:

- كانت موضوع تقييد احتياطي طبقا للفصل 85؛

- تعلقت بالأكرية أو الإبراء أو الحوالة المنصوص عليها في الفصل 65 من هذا القانون.

إذا لم يطلب التقييد بالرسم العقاري ولم تؤد رسوم المحافظة العقارية داخل الأجل المقرر أعلاه، فإن طالب التقييد يلزم بأداء غرامة تساوي خمسة في المائة من مبلغ الرسوم المستحقة، وذلك عن الشهر الأول الذي يلي تاريخ انقضاء الأجل المذكور و0,5 في المائة عن كل شهر أو جزء من الشهر الموالي له.

يمكن لمدير الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية، في حالة القوة القاهرة، أن يمنح الإعفاء من الغرامة المنصوص عليها أعلاه بعد الإدلاء بأي وثيقة تفيد ذلك.

الفصل 66

كل حق عيني متعلق بعقار محفظ يعتبر غير موجود بالنسبة للغير إلا بتقييده، وابتداء من يوم التقييد في الرسم العقاري من طرف المحافظ على الأملاك العقارية.

لا يمكن في أي حال التمسك بإبطال هذا التقييد في مواجهة الغير ذي النية الحسنة.

الفصل 67

إن الأفعال الإرادية والاتفاقات التعاقدية، الرامية إلى تأسيس حق عيني أو نقله إلى الغير أو الإقرار به أو تغييره أو إسقاطه، لا تنتج أي أثر ولو بين الأطراف إلا من تاريخ التقييد بالرسم العقاري، دون الإضرار بما للأطراف من حقوق في مواجهة بعضهم البعض وكذا بإمكانية إقامة دعاوى فيما بينهم بسبب عدم تنفيذ اتفاقاتهم.

.....

ظهير شريف رقم 1.11.178 صادر في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية

فصل تمهيدي: أحكام عامة

المادة 1

تسري مقتضيات هذا القانون على الملكية العقارية والحقوق العينية ما لم تتعارض مع تشريعات خاصة بالعقار.

تطبق مقتضيات الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) بمثابة قانون الالتزامات والعقود في ما لم يرد به نص في هذا القانون. فإن لم يوجد نص يرجع إلى الراجح والمشهور وما جرى به العمل من الفقه المالكي.

المادة 2

إن الرسوم العقارية وما تتضمنه من تقييدات تابعة لإنشائها تحفظ الحق الذي تنص عليه وتكون حجة في مواجهة الغير على أن الشخص المعين بها هو فعلا صاحب الحقوق المبينة فيها.

إن ما يقع على التقييدات من إبطال أو تغيير أو تشطيب من الرسم العقاري لا يمكن التمسك به في مواجهة الغير المقيد عن حسن نية، كما لا يمكن أن يلحق به أي ضرر، إلا إذا كان صاحب الحق قد تضرر بسبب تدليس أو زور أو استعماله شريطة أن يرفع الدعوى للمطالبة

بحقه داخل أجل أربع سنوات من تاريخ التقييد المطلوب إبطاله أو تغييره أو التشطيب عليه.

المادة 4

يجب أن تحرر- تحت طائلة البطلان - جميع التصرفات المتعلقة بنقل الملكية أو بإنشاء الحقوق العينية الأخرى أو نقلها أو تعديلها أو إسقاطها وكذا الوكالات الخاصة بها بموجب محرر رسمي، أو بمحرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض ما لن ينص قانون خاص على خلاف ذلك.

يجب أن يتم توقيع العقد المحرر من طرف المحامي والتأشير على جميع صفحاته من الأطراف ومن الجهة التي حررته.

تصحح إمضاءات الأطراف من لدن السلطات المحلية المختصة ويتم التعريف بإمضاء المحامي المحرر للعقد من لدن رئيس كتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية التي يمارس بدائرتها.

.....

ملف رقم :

2019/8222/1856

2020/8222/82

2020-01-09

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

طبقا لمقتضيات الفصل 377 من قانون الالتزامات والعقود فانه لا محل للتقادم اذا كان الالتزام مضمونا برهن حيازي على المنقول أو برهن رسمي .

.....

قانون الالتزامات والعقود

ظهير 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)

صيغة محينة بتاريخ 11 يناير 2021

الفصل 377

لا محل للتقادم إذا كان الالتزام مضمونا برهن حيازي أو برهن بدون حيازة أو برهن رسمي.

.....

ملف رقم :

2018/8202/4695

2018/8202/5646

2018-06-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-امتناع المكتري عن أداء واجبات الكراء المحكوم بها بمقتضى قرار استئنافي نهائي و ثبوت هذا الامتناع بمقتضى محضر امتناع عن التنفيذ و عدم وجود ما يحجز يجعل المطل قائما في حقه و يبرر افراغه استنادا على ذلك. -لا يمكن الاستدلال بحصول الحرمان من الانتفاع بالمحل استنادا على حكم قضائي ثبت استبعاده بمقتضى قرار استئنافي انتهى الى ان ذلك الحكم لا يثبت واقعة الحرمان المتمسك بها.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8232/3538

2019/8232/5271

2019-11-01

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

التدليس الذي يبر الطعن بإعادة النظر هو التدليس المؤثر في الدعوى و الذي يصعب الوقوف عنده الا بعد صدور الحكم و المتعلق بوقائع مادية تم اخفاؤها اثناء سريان المسطرة اما الوقائع التي كانت محل مناقشة امام المحكمة فيلزم مثير التدليس ان يثيرها في حينه و قبل صدور الحكم و الا اعتبر اقرارا منه و طعنه بإعادة النظر على أساس التدليس المستند على تلك الوقائع يبقى غير مجد. يشترط لصحة تحقق الفقرة 4 من الفصل 402 من ق.م.م

ان تكون الوثيقة الحاسمة محتكرة بفعل إيجابي للخصم و ذلك للحيلولة دون تقديمها امام المحكمة بحجزها ماديا تحت يده او منع من يحوزها من تقديمها مع شرط ان يكون قد استحال على الخصم ان يدلي بتلك الوثيقة اثناء سير الدعوى .

.....

ملف رقم :

2018/8205/4618

2019/8205/1807

2019-04-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

قيام المستأنف عليه بالحجز التحفظي على الأصل التجاري موضوع النزاع ضمانا لدين له بذمة مورث المستأنفان لا يعتبر اقرار من الحاجز بملكية المحجوز عليه لذلك الأصل التجاري . - تفويت الأصل التجاري من العقود الشكلية الذي ينبغي ان يتم بعقد رسمي او عرفي يتضمن العناصر المنصوص عليها بالمادة 81 من مدونة التجارة.

- التسجيل بالسجل التجاري يعتبر مجرد قرينة بسيطة على تملك الأصل التجاري قابلة لإثبات العكس.

- التسجيل بالجدول الضريبي لا يعتبر حجة على ان المصرح هو المالك للأصل التجاري مادام لا يتوفر على ما يثبت قيام علاقة كرائية تكسبه الحق في الكراء .

.....

ملف رقم :

2021/8204/211

2021/8204/820

2021-05-06

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان الحجز التحفظي الواقع على عقار المقاولة الخاضعة لمسطرة التسوية القضائية سابق لتاريخ فتح المسطرة فإنه يكون خاضعا لأحكام المادة 687 من مدونة التجارة رغبة في تمكين المقاولة من الاستفادة من كافة أصولها الكفيلة بضمان استمرارها في ممارسة نشاطها وأن حق الدائن الحاضر يبقى بدوره محفوظا في إطار المسطرة الجماعية تطبيقا لأحكام المادة 687 من مدونة التجارة .

.....

.....

ملف رقم :

2021/8204/311

2021/8204/917

2021-01-06

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

سحب الشيك يفترض مدينية الساحب بقيمته وان من يدعي انه سحبه على وجه الاقتراض والسلف للمستفيد يجعله مكلفا بالاتبات.

.....

ملف رقم :

2015/8221/5155

2017/8221/6329

2017-12-11

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-إن منازعة المستأنف عليهم في الخبرة جاءت مجردة من أي وثيقة أو حجة تثبت عدم سلامة العمليات التي قام بها الخبير مكتفية بكون البنك يتحمل مسؤولية ما وصلت إليه الشركة في حين الخبير انجز تقريره بعد الاطلاع على العقود الرابطة بين الطرفين وعلى حساب الشركة المستأنف عليها وحساب حركيته الدائنة والمدينة وحساب الفائدة طبقا للاتفاق وما

ينص عليه القانون وحدد الدين المتعلق بها باحتساب الأقساط غير المؤداة- اعتماد نتائج الخبرة - نعم .

.....

ملف رقم :

2017/8221/5792

2018/8221/4409

2018-10-11

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الضرر هو ما لحق الدائن من خسارة حقيقية وما فاته من كسب متى كانا ناتجين مباشرة من عدم الوفاء بالالتزام وتقدير الظروف الخاصة بكل حالة موكول لفطنة المحكمة التي يجب عليها ان تقدر التعويضات بكيفية مختلفة حسب خطأ المدين أو تدليسه.

.....

ملف رقم :

2021/8201/539

2021/8201/1725

2021-06-06

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

المادة 334 من م.ت كرست حرية الإثبات في المادة التجارية .

المشرع لم يشترط الكتابة في عملية السمسرة و لم يرتب على تخلفه أي جزاء بل تبقى علاقات السمسار مع المتعاقدين خاضعة للمبادئ العامة التي تسرى على عقد إجارة الصنع في كل ما يمكن تطبيقه على عقد السمسرة (الفقرة الثانية من المادة 405 م.ت) .

.....

ملف رقم :

2019/8202/1423

2019/8202/1978

2019-04-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تنحصر أثار العقد بين عاقديه وخلفهما، ولا يمكن أن تمتد أثاره في مواجهة الغير الذي لم يكن طرفا فيه.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1833

2019/8206/3323

2019-07-05

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- الأداء الجزئي لا ينفي التماطل الموجب لإنهاء العلاقة الكرائية.

- رفع الدعاوى امام المحاكم هو حق مشروع متى توافرت الصفة والمصلحة والأهلية لذلك، والأصل في التقاضي هو حسن النية الى حين اثبات العكس.

- لا محل للمقاصة الا من خلال ثبوت دينين محددي المقدار ومستحقي الأداء الناجز.

.....

ملف رقم :

2018/8232/3841

2018/8232/5516

2018-11-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طبقا للفصل 347 من ق.ل.ع فان التجديد لا يفترض و انما يجب ان يصرح بالرغبة في اجرائه و بالتالي لا يكفي الركون الى مجرد نية المتعاقدين للقول بحصول تجديد العقد بتحويل مبلغ الضمانة المتفق عليها بمقتضى العقد الأول الى ضمان للعقد التاني بل لا بد من التنصيص على التجديد في صلب العقد او بمقتضى عقد لاحق. -ان المكتري لا يمكنه ان ينهي عقد الكراء قبل انتهاء مدته و ان اقدامه على ذلك دون مشاركة المكري او موافقته الصريح يخل الأخير الحق في تعويض يوازي المدة المتبقية من العقد .

.....

ملف رقم :

2018/8232/5593

2018/8232/6165

2018-12-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا يمكن مواجهة المكري بعقد تفويت الأصل التجاري للغير وتبليغه حوالة الحق، طالما ان عقد التقويت أبرم بعد توصل المكتري بإنذار من أجل الإفراغ وهو ما يبطل حوالة الحق استنادا للفصل 192 من ق.ل.ع الذي ينص على انه تبطل حوالة الحق المتنازع فيه ما لم تتم بموافقة المدين المحال عليه. ويعتبر الحق متنازعا فيه في معنى الفصل المذكور اذا كان هناك نزاع في جوهر الحق او الدين نفسه عند البيع أو الحوالة أو كانت هناك ظروف من شأنها أن تجعل من المتوقف إثارة منازعات قضائية جديدة حول جوهر الحق .

.....

ملف رقم :

2017/8206/1576

2018/8206/1440

2018-06-21

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كانت الالتزامات بمفهوم الفصل 229 ق ل ع تنتج اثرها لا بين المتعاقدين فحسب ولكن ايضا بين ورثتهما وخلفائهما.

ان المستأنف عليهما باعتبارها المشترية للعقار وخلفا خاصا للمالك السابق تبقى ملزمة بمقتضيات الفقرة الاخيرة من المادة 11 من ظهير 24 ماي 1955 (عدل 2016) المذكور التي تشير الى انه اذ قام رب الملك او وارثه باعادة بناء جميع الملك او بعضه او قام بترميمه فللمكتري حق الأسبقية في كرائه وفقا للشروط المنصوص عليها في الفصلين الثالث عشر و الرابع عشر. عدم قيام المالك السابق او المالك الذي حل محله باعتباره خلفا باحاطة المكتري باستعداده لابرام عقد جديد وفقا لما تمليه مقتضيات الفصل 13 من الظهير المذكور .وفي غياب الاستجابة لطلب الارجاع للمحل يجعل المكتري محقا في التعويض عن فقدان اصله التجاري.

.....

ملف رقم :

2017/8223/2723

2018/8223/2435

2018-05-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن مسطرة الأمر بالاداء مسطرة استثنائية لا يتم اللجوء اليها الا اذا كان الدين ثابتا و مستحق الاداء لما كان الاعتراف بالدين الذي على اساسه تم اصدار الأمر بالاداء محل منازعة و مطعون فيه في بلد المنشأ فرنسا ولم يتم الحسم فيه بصفة نهائية من طرف قضاء هذا البلد فان الدعوى موضوع الأمر بالأداء تكون سابقة لأوانها.معاينة القرار الاستئنافي .

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/1628

2020/8206/1121

2020-03-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن الاستئناف كطريق من طرق الطعن العادية خوله المشرع لكل من تضرر من حكم ابتدائي، وبما أن الحكم المطعون فيه قضى برفض الطلب في مواجهة باقي الأطراف الذي ينوب عنهم الوكيل القضائي، فإن مصلحة هذا الأخير في الطعن تكون منتفية، الأمر الذي يناسب التصريح بعدم قبول استئنافه.

.....

ملف رقم :

2017/8205/1361

2017/8205/2855

2017-05-15

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن أحكام عقد الوكالة تختلف عن أحكام عقد التسيير الحر، ذلك أن الوكالة عقد بمقتضاه يكلف شخص شخصا آخر بإجراء عمل مشروع لحسابه ويترتب عنها مسؤولية الوكيل عن الأشياء التي يتسلمها بمناسبة الوكالة ما دام أنه يعمل لحساب الموكل وكل تصرفاته المنجزة في إطار الوكالة نافذة في مواجهة الموكل.

.....

ملف رقم :

2015/8206/1826

2016/8206/2258

2016-04-06

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إدلاء المكرين لإثبات كراء المكتري منهم محلين بإشهاد احد المالكين وكذا الكشوف البنكية والشهادة الصادرة عن الوكالة المكلفة بقبض واجبات الكراء التي تفيد وجود سومتين كرائيتين

لا يمكن ان يقوم مقام ما صرح به وكيل المكرين بجلسة البحث من ان المكتري يكتري منهم محل واحد وأن المحل الثاني يكتريه شخص آخر وليس المكتري .

.....

ملف رقم :

2018/8204/1265

2019/8204/106

2019-01-17

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

عدم قيام المسيرة بالإجراءات اللازمة للدفاع عن الشركة بالنسبة للدعوى التي انتهت بإفراغها من المحل يرتب مسؤولية المسيرة. التعويض المستحق للشركة في هذه الحالة يقتصر على الحق في الكراء دون باقي العناصر الأخرى التي لازالت في حوزة الشركة .

.....

ملف رقم :

2018/8206/814

2018/8206/2236

2018-05-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إفراغ للتولية – لا- لأن العقد القائم بين المكتري للمحل التجاري و الغير المتواجد به هو كراء للأصل التجاري (تسيير حر) .

ينصب عقد التسيير الحر على إكراء الأصل التجاري الذي تكون بعد مرور السنتين على إبرام عقد الكراء التجاري و توفره على تجهيزات تجارية .

من التزامات المسير أداء أرباح شهرية و ليس واجبات كراء و الحفاظ على الشهرة التجارية للأصل التجاري .

العقد الصريح و الواضح الألفاظ لا تحتاج إلى تفسير .

.....

ملف رقم :

2019/8205/1353

2019/8205/1034

2019-06-19

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

تتقادم دعوى مسؤولية المسير بمضي خمس سنوات من تاريخ ارتكاب الفعل المسبب للضرر أو من تاريخ اكشف عنه إذا تم التكتم عنه .

.....

ملف رقم :

2016/8206/1426

2017/8206/1196

2017-07-04

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كانت المستأنفة عضوا في جمعية الشركات النفطية التي أبرمت اتفاقا مع جمعية أرباب محطات توزيع الوقود بالمغرب وافقت بموجبه على تعطيل وإيقاف البند المتعلق بفسخ عقود التسيير الحر في حالة وفاة المسير الحر فإن الاتفاق يبقى ملزما لها ويترتب عنه استمرار عقد التسيير الحر مع ورثة المسير المتوفى طبقا للمادة 230 من قانون العقود والالتزامات.

.....

ملف رقم :

2020/8204/672

2020/8204/1372

2020-12-09

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إذا كان من حق الشركاء تعيين مسير سبق عزله قضائيا فإنه إذا جاء قرار التعيين مشوبا بتعسف الأغلبية المتمثل في المساس بمبدإ المساواة والإضرار بالمصلحة العامة للشركة نتيجة محاباة الأغلبية على حساب الأقلية فإن التصريح ببطلان المحضر يكون مبررا.

.....

ملف رقم :

2020/8201/553

2020/8201/1232

2020-11-25

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لائحة الاثمان المرفقة بعقد الصفقة والموقع عليها من الطرفين تجعل القيمة المحددة كسقف اقصى في حكم المتنازل عنها ضمنيا من قبل الطرفين .

.....

.....

ملف رقم :

2017/8205/1361

2017/8205/2855

2017-05-15

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن أحكام عقد الوكالة تختلف عن أحكام عقد التسيير الحر، ذلك أن الوكالة عقد بمقتضاه يكلف شخص شخصا آخر بإجراء عمل مشروع لحسابه ويترتب عنها مسؤولية الوكيل عن الأشياء التي يتسلمها بمناسبة الوكالة ما دام أنه يعمل لحساب الموكل وكل تصرفاته المنجزة في إطار الوكالة نافذة في مواجهة الموكل.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8220/1636

2019/8220/2157

2019-12-19

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن وقوع تلاعبات و اختلاسات بحساب الزبون يرتب مسؤلية البنك و يلزمه بتعويض زبونه عن الضرر المادي المتمثل في المبالغ المختلسة و عدم الاستفادة منها طيلة فترة الاختلاس وما فاته من كسب مشروع نتيجة ذلك و كذا عن الضرر المعنوي المرتبط باهتزاز ثقة الزبون في مؤسسته البنكية .

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/3587

2019/8206/4452

2019-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يستحق المكتري تعويضا يعادل ما لحقه من ضرر عن الإفراغ، ويشمل هذا التعويض قيمة الأصل التجاري التي يحدد انطلاقا من التصاريح الضريبية للسنوات الأربع الأخيرة، بالإضافة إلى ما أنفقه المكتري من تحسينات وإصلاحات وما فقده من عناصر الأصل التجاري، كما تشمل مصاريف الانتقال إلى محل آخر.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1628

2020/8206/1121

2020-03-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن الاستئناف كطريق من طرق الطعن العادية خوله المشرع لكل من تضرر من حكم ابتدائي، وبما أن الحكم المطعون فيه قضى برفض الطلب في مواجهة باقي الأطراف الذي ينوب عنهم الوكيل القضائي، فإن مصلحة هذا الأخير في الطعن تكون منتفية، الأمر الذي يناسب التصريح بعدم قبول استئنافه.

.....

ملف رقم :

2021/8225/1681

2021/8225/3438

2021-06-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- عدم اثارة الدفع بعدم الاختصاص النوعي خلال المرحلة الابتدائية و إثارته من طرف السلطة المفوضة، التمسك به خلال المرحلة الإستئنافية – لا -.

- المبالغ المحكوم بها مترتبة بذمة الطاعنة كتعويض عن الضرر التي تسببت فيه لا علاقة للسلطة المفوضة بها و لا تعتبر أموالا عمومية.

.....

ملف رقم :

2019/8220/1636

2019/8220/2157

2019-12-19

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن وقوع تلاعبات و اختلاسات بحساب الزبون يرتب مسؤلية البنك و يلزمه بتعويض زبونه عن الضرر المادي المتمثل في المبالغ المختلسة و عدم الاستفادة منها طيلة فترة الاختلاس وما فاته من كسب مشروع نتيجة ذلك و كذا عن الضرر المعنوي المرتبط باهتزاز ثقة الزبون في مؤسسته البنكية .

.....

ملف رقم :

2019/8232/4472

2019/8232/5814

2019-12-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

مسؤولية المكتب الوطني للسكك الحديدة عن الضرر اللاحق بأحد المسافرين أثناء نزوله من القطار تخضع لمقتضيات الفصل 88 ق ل ع.

-لامجال لنفي المسؤولية عنه إلا بإثبات :

- أنه فعل ما كان ضروريا منع الضرر

- وأن الضرر يرجع إما لحادث فجائي أو قوة قاهرة أو خطأ المتضرر .

-التعويض عن الضرر اللاحق بالمتضرر لا يخضع لمقتضيات ظهير 1984/10/2 و التي يخضع للسلطة التقديرية للمحكمة اعتمادا على نسبة العجز الجزئي الدائم و نسبة العجز الكلي المؤقت وأخذا بعين الاعتبار مختلف الاضرار اللاحقة بالمتضرر .

.....

ملف رقم :

2016/8206/5673

2018/8206/6573

2018-12-31

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-ادعاء المكتري ان ما قام به من اشغال في المحل المكترى فقط من اجل تجهيزه ليكون صالح للنشاط الممارس فيه يقوم دليلا على أن من احدث التغييرات وفق الشكل الذي عاينه الخبير المذكور هو الطاعن و هو ما يفند نفيه هذا قيامه بها أمام هذه المحكمة و بالتالي فلا مبرر للاستماع الى الشهود للقول بأن تلك التغييرات كانت قبل كرائه المحل و أنه دخله على الحالة التي كان عليها من قبل. -الخبرة التي امرت بها المحكمة خلصت الى ان التغييرات حديثة العهد و تشكل ضررا على سلامة البناية ، و هو ما له مساس بدعامات البناء بسبب حفر أماكن مختلفة من الجدران سيما و أنها تمت بطريقة عشوائية و غير نظامية و ما يصاحب ذلك من أخطار على البناية ، و أنه تبعا لثبوت احداث التغيير على النحو المذكور بالعين المكتراة فإن ذلك يجعل السبب الذي بني عليه الإنذار جدي وقائم - بطلان الإنذار – لا .

.....

ملف رقم :

2019/8232/1850

2019/8232/2857

2019-06-17

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن طلب اشفاع المبلغ المحكوم به بالفوائد القانونية يبقى في غير محله اذا كان المبلغ يمثل تعويضا عن الضرر اللاحق لكون الفوائد القانونية تكتسي طابعا تعويضيا

القاعدة أن الضرر لا يعوض مرتين .

.....

ملف رقم :

2017/8221/5792

2018/8221/4409

2018-10-11

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الضرر هو ما لحق الدائن من خسارة حقيقية وما فاته من كسب متى كانا ناتجين مباشرة من عدم الوفاء بالالتزام وتقدير الظروف الخاصة بكل حالة موكول لفطنة المحكمة التي يجب عليها ان تقدر التعويضات بكيفية مختلفة حسب خطأ المدين أو تدليسه.

.....

ملف رقم :

2018/8221/5322

2018/8221/6094

2018-12-17

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن مقتضيات المادة 525 من مدونة التجارة لا تبيح للمؤسسة البنكية قفل الحساب دون أجل إلا في حالة توقف بين للمستفيد عن الدفع او في حالة ارتكابه لخطأ جسيم في حقها تدخل في إطار دعوى المسؤولية التي خول المشرع للمتضرر مساطر يتعين عليه سلوكها في حالة ثبوتها ولا علاقة لها بدعوى الأداء .

.....

.....

ملف رقم :

2021/8225/1426

2021/8225/2705

2021-05-25

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- رفع الضرر من اختصاص القضائي الأستعجالي طبقا للمادة 21 من قانون إحداث المحاكم التجارية التي تنص في فقرتها الأخيرة : " على أنه يمكن لرئيس المحكمة التجارية بصفته قاضيا للأمور المستعجلة رغم وجود منازعة جدية أن يأمر بكل التدابير التحفظية أو بإرجاع

الحالة إلى ما كانت عليه لدرء ضرر حال أو لوضع حد لاضطراب تبث جليا أنه غير مشروع ".

.....

ملف رقم :

2019/8206/1514

2019/8206/1885

2019-11-21

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان التعويض المستحق للمكتري والمحدد من طرف الخبير، يعتبر ملائما لمميزات المحل وكافيا لجبر الضرر الذي سيلحقه جراء فقده للمحل موضوع الدعوى، فإنه لا ضرورة للأمر بخبرة ثانية.

.....

ملف رقم :

2019/8205/1353

2019/8205/1034

2019-06-19

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

تتقادم دعوى مسؤولية المسير بمضي خمس سنوات من تاريخ ارتكاب الفعل المسبب للضرر أو من تاريخ اكشف عنه إذا تم التكتم عنه .

.....

ملف رقم :

2019/8206/1313

2019/8206/1403

2019-09-25

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

التعويض الاحتياطي الذي يستحقه المكتري في حالة إفراغه للهدم وإعادة البناء هو تعويض كامل تحدد عناصره انطلاقا من الضرر الناجم عن الإفراغ ويشكل قيمة الأصل التجاري بحسب التصاريح الضريبية وما انفقه المكتري من تحسينات وإصلاحات ما فقده من عناصر الأصل التجاري إضافة إلى مصاريف الانتقال من المحل .

.....

ملف رقم :

2018/8206/117

2019/8206/339

2019-02-14

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

لما أسس المكري إنذاره على رغبته في استرجاع المحل موضوع الكراء لاستغلاله شخصيا لم يكن ملزما بإثبات هذا الاحتياج، كما أنه لم يكن ملزما بتبيان نوع النشاط الذي سيمارسه فيه وتحديد ما إذا كان يعتزم استغلاله في نفس النشاط الذي يمارسه المكتري طالما أن المشرع اقتصر على وضع شرط واحد عند رغبة المكري في استرجاع المحل للاستغلال شخصيا وذلك بأن ألزمه بأداء تعويض للمكتري يعادل ما سيلحقه من ضرر الإفراغ، وهو الشرط الذي لم يعارض فيه المستأنف عليه بل إنه أبدى استعداده لأداء التعويض المستحق، ومن تم تبقى الوسيلة المتعلقة بخرق مقتضيات الفصل 27 من القانون الجديد للكراء على غير أساس.

.....

ملف رقم :

2018/1201/365

2018/1201/422

2018-12-06

محكمة الاستئناف بتازة

سبق التعويض تصفية للغرامة التهديدية عن الامتناع عن تنفيذ حكم برفع الضرر و القيام بأعمال يحول دون الاستجابة لطلب التعويض عن فوات الكسب عن نفس المدة المحكوم بتصفية الغرامة التهديدية عنها عملا بمبدأ عدم جواز تعويض الشخص مرتين عن ضرر واحد.

.....

.....

ملف رقم :

2021/8204/211

2021/8204/820

2021-05-06

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان الحجز التحفظي الواقع على عقار المقاولة الخاضعة لمسطرة التسوية القضائية سابق لتاريخ فتح المسطرة فإنه يكون خاضعا لأحكام المادة 687 من مدونة التجارة رغبة في تمكين المقاولة من الاستفادة من كافة أصولها الكفيلة بضمان استمرارها في ممارسة نشاطها وأن حق الدائن الحاضر يبقى بدوره محفوظا في إطار المسطرة الجماعية تطبيقا لأحكام المادة 687 من مدونة التجارة

.

.....

.....

ملف رقم :

2021/8204/211

2021/8204/820

2021-05-06

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان الحجز التحفظي الواقع على عقار المقاولة الخاضعة لمسطرة التسوية القضائية سابق لتاريخ فتح المسطرة فإنه يكون خاضعا لأحكام المادة 687 من مدونة التجارة رغبة في تمكين المقاولة من الاستفادة من كافة أصولها الكفيلة بضمان استمرارها في ممارسة نشاطها وأن حق الدائن الحاضر يبقى بدوره محفوظا في إطار المسطرة الجماعية تطبيقا لأحكام المادة 687 من مدونة التجارة .

.....

ملف رقم :

2017/8201/870

2018/8201/211

2018-02-14

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

حق صاحبة المشروع في طلب التعويض عن العيوب في مواجهة مقاولة البناء رهين بتقديمه داخل الآجال المتعارف عليها في ميدان البناء وعدم إصدار المهندس المكلف بالمشروع شهادة المطابقة .

.....

.....

ملف رقم :

2019/8221/3912

2019/8221/4529

2019-10-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن عقد الكراء الذي يربط المكري بالمكتري وإن لم يمر عليه أجل السنتين من تاريخ الكراء المنصوص عليه في الفصل 5 من ظهير 1955/05/24 المنسوخ بمقتضى المادة 4 من قانون

16/49 المتعلق بكراء العقارات والمحلات المخصصة للاستعمال التجاري والحرفي، فإنه كان بإمكان المكري وقبل فسخ الكراء الإطلاع على السجل التجاري للمكتري والقيام بما تفرضه المادة 112 من مدونة التجارة ليصبح الفسخ الرضائي الذي أيرمه مع المكتري نهائيا.

.....

ملف رقم :

2018/8205/4618

2019/8205/1807

2019-04-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

قيام المستأنف عليه بالحجز التحفظي على الأصل التجاري موضوع النزاع ضمانا لدين له بذمة مورث المستأنفان لا يعتبر اقرار من الحاجز بملكية المحجوز عليه لذلك الأصل التجاري . - تفويت الأصل التجاري من العقود الشكلية الذي ينبغي ان يتم بعقد رسمي او عرفي يتضمن العناصر المنصوص عليها بالمادة 81 من مدونة التجارة.

- التسجيل بالسجل التجاري يعتبر مجرد قرينة بسيطة على تملك الأصل التجاري قابلة لإثبات العكس.

- التسجيل بالجدول الضريبي لا يعتبر حجة على ان المصرح هو المالك للأصل التجاري مادام لا يتوفر على ما يثبت قيام علاقة كرائية تكسبه الحق في الكراء .

.....

ملف رقم :

2021/1501/60

2021/1501/101

2021-11-24

محكمة الاستئناف بتازة

مقاضاة الأجير لمشغله كشخص طبيعي و الحال أنه شخص معنوي الثابت وفق شهادة السجل التجاري المدونة في أوراق الملف يجعل دعواه مرفوعة في مواجهة غير ذي صفة و حليفة عدم القبول.

.....

.....

ملف رقم :

29-01-3722020/8206/59212020/8206/2019محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءلما كانت آلات اللعب التي عاينها المفوض القضائي بالمحل كانت من أجل إصلاحها وتجربتها، على اعتبار أن النشاط المزاول في المحل هو إصلاح الآلات الإلكترونية، فإن ما ذهب إليه الحكم المستأنف من تغيير للنشاط غير مؤسس ويتعين إلغاؤه والحكم من جديد برفض الطلب.

.....

ملف رقم :

19-03-11882019/8202/5602019/8202/2019محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءلما ثبت بعد الإطلاع على ملف تبليغ الحكم المستأنف وشهادة التسليم المعتبرة قانونا لإثبات التبليغ أن الطاعن توصل بالحكم الابتدائي وقام بالطعن فيه بالاستئناف خارج الأجل المنصوص عليه في المادة 18 من قانون إحداث المحاكم التجارية رقم 53.95، الشيء الذي يستوجب التصريح بعدم قبول الاستئناف شكلا.

.....

ملف رقم :

2018/8205/2515

2018/8205/5405

2018-11-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لئن كان الفصل 25 من القانون 49.16 المتعلق بكراء المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي يفرض على كل من المفوت والمفوت له إشعار المكري بالتفويت تحت طائلة عدم سريان آثاره عليه، وأن المكري لا يواجه بهذا التفويت إلا من تاريخ تبليغه إليه، فإن المشرع في الفصل 195 من قانون الالتزامات والعقود لم يحدد طريقة معينة للتبليغ أو آجلا محددا لها، وباعتبارها واقعة مادية يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات التي تفيد العلم بها.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1240

2019/8206/2453

2019-05-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

المقرر أن آجال التبليغ هي آجال كاملة، ولما كان محضر العرض العيني أنجز داخل الأجل القانوني بخصوص الأشهر الثلاث المطالب بها، وهو التاريخ الذي يحتسب في إثبات الوفاء داخل الأجل على خلاف ما تمسك به المستأنف، تكون العلة المتمسك بها غير جديرة بالاعتبار، ووجب ردها والقول بتأييد الحكم المستأنف في جميع ما قضى به.

.....

ملف رقم :

2019/8206/209

2019/8206/3413

2019-07-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن ادعاء المستأنف فرعيا المكتري بخلو ذمته من الواجبات الكرائية موضوع الإنذار نقدا، إذ سبق له تمكين الطرف المكري من الواجبات محل المنازعة دون التوصل بما يثبت واقعة الأداء، ملتمسا إجراء بحث يبقى مجرد ادعاء لا يسعفه وغير منتج، باعتبار أن الأداء الذي

ينفي التماطل هو المقرون بمحاضر العروض العينية أو وصولات الإيداع، فضلا على أن المحكمة ليست ملزمة بإجراء بحث طالما أنه اتضح لها من خلال عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج للبت في النزاع وهو ما يستوجب رد الاستئناف الفرعي.

.....

ملف رقم :

2018/8223/3424

2018/8223/5444

2018-11-26

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

التقادم الصرفي بالنسبة للكمبيالة مبني على قريبة الوفاء وبمنازعة المسحوب عليه في قيام المديونية يكون قد هدم القرينة المذكورة . -عدم جواز تمسك المسحوب عليه بعدم تحرير الاحتجاج بعدم الوفاء طبقا للمادة 206 مدونة تجارة .

-توقيع الكمبيالة بالقبول يفترض معه وجود مقابل الوفاء وعلى من يدعي خلاف ذلك إثبات ادعائه .

.....

ظهير شريف رقم 1.96.83 صادر في 15 من ربيع الأول 1417)فاتح أغسطس 1996 (بتنفيذ القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة تحيين 2019 .

المادة 206

يسقط حق الحامل بالرجوع على المظهرين والساحب وبقية الملتزمين باستثناء القابل بعد انصرام الآجال المحددة:

لتقديم الكمبيالة المستحقة عند الاطلاع أو بعد مدة من الاطلاع؛ لإقامة الاحتجاج بسبب عدم القبول أو عدم الوفاء؛

لتقديم الكمبيالة للوفاء متى كانت متضمنة شرط الرجوع بلا مصاريف.

لكن السقوط لا يسري مفعوله تجاه الساحب إلا إذا أثبت وجود مقابل الوفاء بتاريخ الاستحقاق. وفي هذه الحالة لا يبقى للحامل حق المطالبة إلا ضد المسحوب عليه.

إذا لم يقدم الحامل الكمبيالة للقبول ضمن الأجل الذي حدده الساحب سقط حقه بالمطالبة سواء بسبب عدم القبول أو بسبب عدم الوفاء ما لم يتبين من نص الاشتراط أن الساحب لم يقصد سوى التحلل من ضمان القبول.

إذا وقع اشتراط أجل للتقديم في أحد التظهيرات لم يجز التمسك به إلا للمظهر وحده.

المادة 207

إذا حالت قوة قاهرة دون تقديم الكمبيالة أو إقامة الاحتجاج ضمن الآجال المنصوص عليها مددت تلك الآجال.

يجب على الحامل أن يوجه بدون تأخير إخطارا إلى من ظهر له الكمبيالة، بوجود حالة القوة القاهرة، وأن يقيد هذا الإخطار ويؤرخه ويوقعه على الكمبيالة ذاتها أو على وصلة؛ وفيما عدا ذلك تطبق مقتضيات المادة 199.

يجب على الحامل بمجرد انتهاء حالة القوة القاهرة أن يقدم الكمبيالة للقبول أو الوفاء دون تأخير وأن يقيم الاحتجاج عند الاقتضاء.

إذا استمرت القوة القاهرة أكثر من ثلاثين يوما بعد الاستحقاق، جاز الرجوع من غير حاجة إلى تقديم الكمبيالة أو إقامة الاحتجاج، ما لم تكن دعاوي الرجوع موقوفة لمدة أطول بمقتضى نصوص خاصة.

يسري أجل الثلاثين يوما بالنسبة للكمبيالة المستحقة عند الاطلاع أو بعد مدة من الاطلاع ابتداء من تاريخ إخطار الحامل للمظهر له بوجود حالة القوة القاهرة حتى ولو وقع ذلك الإخطار قبل انصرام أجل التقديم؛ وبالنسبة للكمبيالة المستحقة بعد مدة من الاطلاع يضاف إلى أجل الثلاثين يوما مدة بعد الاطلاع المعينة في الكمبيالة.

ولا تعتبر من قبيل القوة القاهرة الأفعال الشخصية المتعلقة بحامل الكمبيالة أو بمن كلفه بتقديمها أو إقامة الاحتجاج.

المادة 208

بصرف النظر عن الإجراءات المنصوص عليها لممارسة دعوى الضمان، يجوز لحامل الكمبيالة التي كانت محل احتجاج بسبب عدم الوفاء، أن يمارس وفقا لأمر بناء على طلب حجزا تحفظيا في مواجهة الساحبين والقابلين والمظهرين.

.....

ملف رقم :

2019/8232/4472

2019/8232/5814

2019-12-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

مسؤولية المكتب الوطني للسكك الحديدة عن الضرر اللاحق بأحد المسافرين أثناء نزوله من القطار تخضع لمقتضيات الفصل 88 ق ل ع. -لامجال لنفي المسؤولية عنه إلا بإثبات :

*أنه فعل ما كان ضروريا منع الضرر *وأن الضرر يرجع إما لحادث فجائي أو قوة قاهرة أو خطأ المتضرر .

-التعويض عن الضرر اللاحق بالمتضرر لا يخضع لمقتضيات ظهير 1984/10/2 و التي يخضع للسلطة التقديرية للمحكمة اعتمادا على نسبة العجز الجزئي الدائم و نسبة العجز الكلي المؤقت وأخذا بعين الاعتبار مختلف الاضرار اللاحقة بالمتضرر .

.....

.....

ملف رقم :

2018/8206/6149

2019/8206/4232

2019-10-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن ما يثبت كتابة لا يمكن نفيه إلا كتابة ومحضر المعاينة والاستجواب المنجز من طرف مفوض قضائي لا يمكن أن يشكل وسيلة إثبات أمام وجود دليل كتابي.

.....

ملف رقم :

2018/8205/2452

2018/8205/4299

2018-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ان التجسيد الضمني لعقد التسيير الحر للأصل التجاري يستلزم التنصيص عليه صارحة وإثباته كتابة وفق القواعد المنصوص عليها في مدونة التجارة.

.....

ملف رقم :

2021/8201/539

2021/8201/1725

2021-06-06

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

المادة 334 من م.ت كرست حرية الإثبات في المادة التجارية .

المشرع لم يشترط الكتابة في عملية السمسرة و لم يرتب على تخلفه أي جزاء بل تبقى علاقات السمسار مع المتعاقدين خاضعة للمبادئ العامة التي تسرى على عقد إجارة الصنع في كل ما يمكن تطبيقه على عقد السمسرة (الفقرة الثانية من المادة 405 م.ت) .

.....

.....

ملف رقم :

2015/8202/6388

2018/8202/1864

2018-04-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الوثائق المحاسبية المستخرجة من الدفاتر المحاسبية الممسوكة بانتظام تشكل وسيلة لإثبات المديونية عملا بالمادة 19 من مدونة التجارة .

.....

ملف رقم :

2015/8206/1826

2016/8206/2258

2016-04-06

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إدلاء المكرين لإثبات كراء المكتري منهم محلين بإشهاد احد المالكين وكذا الكشوف البنكية والشهادة الصادرة عن الوكالة المكلفة بقبض واجبات الكراء التي تفيد وجود سومتين كرائيتين لا يمكن ان يقوم مقام ما صرح به وكيل المكرين بجلسة البحث من ان المكتري يكتري منهم محل واحد وأن المحل الثاني يكتريه شخص آخر وليس المكتري .

.....

ملف رقم :

2019/8206/4168

2020/8206/236

2020-01-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ان الإدلاء بآخر وصل عن المدة المطلوبة بالإنذار ينهض دليلا وقرينة لفائدة المكتري تعفيه من اثبات انقضاء الإلتزام بالنسبة للأقساط السابقة، وهي قرينة قاطعة لا تقبل إثبات العكس طبقا للمادة 253 من قانون الإلتزامات والعقود.

الباب الثاني

تنفيذ الالتزامات

الفصل 253

إذا كان الملتزم به إيرادا مرتبا أو وجيبة كراء أو غيرها من الأداءات الدورية، فإن التوصيل الذي يعطى، من غير تحفظ، عن قسط معين يقوم قرينة على حصول الوفاء بالأقساط المستحقة عن مدد سابقة لتاريخ حصوله

.....

.....

ملف رقم :

2018/8205/4618

2019/8205/1807

2019-04-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

قيام المستأنف عليه بالحجز التحفظي على الأصل التجاري موضوع النزاع ضمانا لدين له بذمة مورث المستأنفان لا يعتبر اقرار من الحاجز بملكية المحجوز عليه لذلك الأصل التجاري .

- تفويت الأصل التجاري من العقود الشكلية الذي ينبغي ان يتم بعقد رسمي او عرفي يتضمن العناصر المنصوص عليها بالمادة 81 من مدونة التجارة.

- التسجيل بالسجل التجاري يعتبر مجرد قرينة بسيطة على تملك الأصل التجاري قابلة لإثبات العكس.

- التسجيل بالجدول الضريبي لا يعتبر حجة على ان المصرح هو المالك للأصل التجاري مادام لا يتوفر على ما يثبت قيام علاقة كرائية تكسبه الحق في الكراء .

.....

ملف رقم :

2018/8206/117

2019/8206/339

2019-02-14

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

لما أسس المكري إنذاره على رغبته في استرجاع المحل موضوع الكراء لاستغلاله شخصيا لم يكن ملزما بإثبات هذا الاحتياج، كما أنه لم يكن ملزما بتبيان نوع النشاط الذي سيمارسه فيه وتحديد ما إذا كان يعتزم استغلاله في نفس النشاط الذي يمارسه المكتري طالما أن المشرع اقتصر على وضع شرط واحد عند رغبة المكري في استرجاع المحل للاستغلال شخصيا وذلك بأن ألزمه بأداء تعويض للمكتري يعادل ما سيلحقه من ضرر الإفراغ، وهو الشرط الذي لم يعارض فيه المستأنف عليه بل إنه أبدى استعداده لأداء التعويض المستحق، ومن تم تبقى الوسيلة المتعلقة بخرق مقتضيات الفصل 27 من القانون الجديد للكراء على غير أساس.

.....

ملف رقم :

2020/1613/54

2020/1613/74

2020-07-08

محكمة الاستئناف بتازة

يشترط في الإقرار أن يكون بمجهول النسب، و المدعي لما اقر ببنوة من ازداد للغير على فرش الزوجية، معززا طلبه بتصريح المولود له بكون المقر به ليس من صلبه، دون سلوك المساطر المقررة في هذا الشأن،و لما كان الفراش قرينة قاطعة على ثبوت النسب، فان إقرار المدعي غير مستجمع الشروط، و لا حاجةلإجراء من إجراءات تحقيق الدعوى طالما أن قرينة الفراش قاطعة و لا يمكن إثبات ما يخالفها إلا بما قرره القانون.

.....

.....

ملف رقم :

2020/8206/3267

2021/8206/2061

2021-04-21

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الثابت من العقد الرابط بين طرفي النازلة ومجريات جلسة البحث أن طبيعة العلاقة الرابطة بينهما تتعلق بتسيير الأصل التجاري الذي يخضع في تأطيره وإنهائه للقواعد العامة. ولما كان الطرف المكري قد أنذر الطرف المكتري برغبته في فسخ العقد لانتهاء مدته، فإنه لا مجال للتمسك بمقتضيات قانون 49.16 غير الواجب التطبيق على النازلة ويكون الحكم المستأنف غير مصادف للصواب فيما قضى به من رفض الطلب الأصلي ويتعين إلغاؤه فيما قضى به، والحكم من جديد بإفراغ المستأنف عليه هو ومن يقوم مقامه أو بإذنه .

.....

ملف رقم :

2019/1402/171

2019/1402/178

2019-12-09

محكمة الاستئناف بتازة

يقع على البائع التزام تسليم المبيع وفقا للفصل 498 و ما بعده من ظهير الالتزامات و العقود، و يحل محله ورثته بعد وفاته عملا بالفصل 229 من نفس الظهير، و الخلف العام ليس غير ، و لا حق له في التمسك بقاعدة نسبية العقود ، و تسليم المبيع بخصوص العقارات المحفظة لا يتم إلا بالقيام بما يلزم من إجراءات لتسجيل المبيع باسم المشتري في الرسم العقاري.

.....

الفرع الثاني

التزامات البائع

الفصل 498

يتحمل البائع بالتزامين أساسيين:

1 - الالتزام بتسليم الشيء المبيع؛

2 - الالتزام بضمانه.

الفصل 499

يتم التسليم حين يتخلى البائع أو نائبه عن الشيء المبيع ويضعه تحت تصرف المشتري بحيث يستطيع هذا حيازته بدون عائق.

الفصل 500

يتم التسليم بطرق مختلفة:

1 - تسلم العقارات بتخلي البائع عنها، وبتسليم مفاتيحها إذا كانت من المباني، بشرط ألا يكون ثمة عائق يمنع المشتري من وضع اليد عليها؛

2 - تسلم الأشياء المنقولة بمناولتها من يد إلى يد أو بتسليم مفاتيح العمارة أو الصندوق الموضوعة فيه، أو بأي وجه آخر جرى به العرف؛

3 - يتم التسليم ولو بمجرد رضى الطرفين، إذا كان سحب المبيع من يد البائع غير ممكن وقت البيع، أو كان المبيع موجودا من قبل في يد المشتري على وجه آخر؛

4 - إذا كان المبيع عند البيع موجودا في مستودع عام، فإن حوالة أو مناولة شهادة إيداعه أو تذكرة شحنه أو نقله تكوه بمثابة تسليمه.

الفصل 501

يتم تسليم الحقوق المعنوية، كحق المرور مثلا، إما بتسليم السندات التي تثبت وجودها، وإما بالاستعمال الذي يباشرها المشتري لها برضى البائع، وإذا اقتضى استعمال الحقوق

المعنوية حيازة شيء معين، وجب على البائع أن يمكن المشتري من وضع اليد عليه بدون عائق.

الفصل 502

يجب أن يتم التسليم في المكان الذي كان الشيء موجودا فيه عند البيع، ما لم يتفق على غير ذلك.

إذا لزم نقل المبيع من مكان إلى آخر، فإن تسليمه آخر غير الذي كان موجودا فيه حقيقة، وجب على البائع نقله إلى المكان المبين في العقد إذا طلب المشتري ذلك.

الفصل 503

إذا لزم نقل المبيع من مكان إلى آخر، فإن تسليمه لا يتم إلا في وقت وصوله إلى المشتري أو إلى نائبه.

الفصل 504

يجب أن يحصل التسليم فور إبرام العقد، إلا ما تقتضيه طبيعة الشيء المبيع أو العرف من زمن.

ولا يجبر البائع الذي لم يعط المشتري أجلا للوفاء بالثمن على تسليم المبيع، إذا لم يعرض المشتري دفع ثمنه في مقابل تسلمه.

ولا يقوم إعطاء الكفيل أو أي تأمين آخر مقام دفع الثمن.

الفصل 505

إذا بيعت عدة أشياء صفقة واحدة، كان للمشتري أن يحبسها كلها حتى يستوفي الثمن بتمامه، ولو كان قد سمي لكل شيء ثمنه على حدة.

.....

.....

ملف رقم :

2019/1403/93

2019/1403/126

2019-10-07

محكمة الاستئناف بتازة

حصرت المادة 109 من القانون 07.14 طرق الطعن في مادة التحفيظ العقاري في الاستئناف و النقض، و عليه فهي لا تقبل تعرض الغير الخارج عن الخصومة ، مما يستدعي عدم قبول الطعن .

.....

ملف رقم :

2019/1403/113

2019/1403/118

2019-09-23

محكمة الاستئناف بتازة

ثبوت بيع المتعرض للمدعى فيه و توالي الأشرية إلى أن آل في الأخير لطالب التحفيظ، و انطباق الأشرية المتتالية على وعاء مطلب التحفيظ حسب تقرير الخبرة المنجزة على ضوء المعاينة يجعل التعرض غير صحيح.

.....

.....

ملف رقم :

2017/8201/789

2019/8201/1482

2019-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

تخلف شروط عقد التسيير الحر المتمثلة في الاشهار لا يؤدي لبطلان العقد الذي تتوفر فيه شروط اخرى كافية لوجود عقد آخر متمثل في كراء منقول معنوي يخضع أحكامه للقواعد العامة .

.....

ملف رقم :

2017/8205/3821

2018/8205/67

2018-01-18

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

عقد التسيير الحر هو عبارة عن كراء لمنقول وتطبق بشأن إنهائه أو فسخه القواعد العامة يعتبر المدين وفقا لمقتضيات الفصل 255 من ق ل ع في حالة مطل إذا لم يستحب للانذار بالأداء الموجه له بدون سبب مشروع الأداء الجزئي لا ينفي حالة التماطل المبرر لفسخ العقد وفقا للقواعد العامة

.....

قانون الالتزامات و العقود

الباب الثالث

عدم تنفيذ الالتزامات وآثاره

الفرع الأول

مطل المدين

الفصل 254

يكون المدين في حالة مطل، إذا تأخر عن تنفيذ التزامه، كليا أو جزئيا، من غير سبب مقبول.

الفصل 255

يصبح المدين في حالة مطل بمجرد حلول الأجل المقرر في السند المنشئ للالتزام.

فإن لم يعين للالتزام أجل، لم يعتبر المدين في حالة مطل، إلا بعد أن يوجه إليه أو إلى نائبه القانوني إنذار صريح بوفاء الدين، ويجب أن يتضمن هذا الإنذار :

1 - طلبا موجها إلى المدين بتنفيذ التزامه في أجل معقول ؛

2 - تصريحا بأنه إذا انقضى هذا الأجل فإن الدائن يكون حرا في أن يتخذ ما يراه مناسبا إزاء المدين.

ويجب أن يحصل هذا الإنذار كتابة، ويسوغ أن يحصل ولو ببرقية أو برسالة مضمونة أو بالمطالبة القضائية ولو رفعت إلى قاضي غير مختص.

الفصل 256

لا يكون الإنذار من الدائن واجبا :

1 - إذا رفض المدين صراحة تنفيذ التزامه ؛

2 - إذا أصبح التنفيذ مستحيلا.

الفصل 257

إذا حل الالتزام بعد موت المدين، لم يعتبر ورثته في حالة مطل إلا إذا وجه إليهم الدائن أو ممثلوه إنذار صريحا بتنفيذ التزام موروثهم. وإذا كان بين الورثة قاصرا أو ناقص أهلية، وجب توجيه الإنذار لمن يمثله قانونا.

الفصل 258

لا اثر للإنذار الحاصل من الدائن إذا وقع في وقت أو في مكان لا يكون التنفيذ فيهما واجبا.

الفصل 259

إذا كان المدين في حالة مطل كان للدائن الحق في إجباره على تنفيذ الالتزام، مادام تنفيذه ممكنا. فإن لم يكن ممكنا جاز للدائن أن يطلب فسخ العقد، وله الحق في التعويض في الحالتين.

إذا أصبح تنفيذ الالتزام غير ممكن إلا في جزء منه، جاز للدائن أن يطلب إما تنفيذ العقد بالنسبة إلى الجزء الذي مازال ممكنا، وإما فسخه وذلك مع التعويض في الحالتين.

وعلاوة على ذلك تطبق القواعد المقررة في الأبواب المتعلقة بالعقود الخاصة.

لا يقع فسخ العقد بقوة القانون، و إنما يجب أن تحكم به المحكمة.

الفصل 260

إذا اتفق المتعاقدان على أن العقد يفسخ عند عدم وفاء أحدهما بالتزاماته وقع الفسخ بقوة القانون، بمجرد عدم الوفاء.

.....

ملف رقم :

2015/8206/2138

2016/8206/1373

2016-03-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يكون الإنذار باطلا عند عدم الإشارة إلى احد ، لأنه في حالة تعددهم يجب ان يوجه الإنذار من قبلهم جميعا ، لكون عبارة المكري الواردة في النص التشريعي تسري على جميع المكرين في حال تعددهم خاصة وان عقد الكراء غير قابل للتجزئة ، مما لا يصح معه القول بصحة الإنذار لتوجيهه وفقا لمقتضيات الفصل 971 من ق.ل.ع ، لأن الأمر يتعلق بعلاقة كرائية وليس بإدارة المال المشاع .

.....

.....

ملف رقم :

2017/8206/18772019/8206/14372019-10-01

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

الادلاء بلائحة صادرة عن الضمان الاجتماعي تحدد اسماء مستخدمي الطاعنة الذين ليس من ضمنهم المبلغ إليه الانذار ثتبت عكس ما ضمن بشهادة التسليم، يجعل اجراءات تبليغ الانذار باطلة ويبقى الانذار غير ملزم للمكترية .

.....

.....

ملف رقم :

2019/8211/2129

2020/8211/429

2020-05-03

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن عنصر العلم يبقى مفترضا في حق التاجر المحترف المتخصص في نشاطه التجاري ، ما دام أنه يتخذ التجارة كمهنة معتادة له وأن ذلك يفرض عليه أن يكون حريصا وعلى دراية تامة بما يتاجر به، ما يجعله يتحمل مسؤولية أفعال التزييف

.....

.....

ملف رقم :

2018/8205/4618

2019/8205/1807

2019-04-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

قيام المستأنف عليه بالحجز التحفظي على الأصل التجاري موضوع النزاع ضمانا لدين له بذمة مورث المستأنفان لا يعتبر اقرار من الحاجز بملكية المحجوز عليه لذلك الأصل التجاري .

- تفويت الأصل التجاري من العقود الشكلية الذي ينبغي ان يتم بعقد رسمي او عرفي يتضمن العناصر المنصوص عليها بالمادة 81 من مدونة التجارة.

- التسجيل بالسجل التجاري يعتبر مجرد قرينة بسيطة على تملك الأصل التجاري قابلة لإثبات العكس. - التسجيل بالجدول الضريبي لا يعتبر حجة على ان المصرح هو المالك للأصل التجاري مادام لا يتوفر على ما يثبت قيام علاقة كرائية تكسبه الحق في الكراء .

.....

ملف رقم :

2021/8304/465

2021/8304/1299

2021-07-15

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

التزام شركة التمويل الايجاري بنقل ملكية العقار في حالة أداء المكترية لجميع أقساط الكراء يضع على كاهلها التزاما بنقل ملكية العقار موضوع التمويل إلى ملكية المكترية مادام أنها استخلصت جزءا من الأقساط وصرحت بالباقي لدى سنيك المسطرة الذي يحق له طلب تفعيل خيار الشراء

.....

.....

ملف رقم :

2021/8204/311

2021/8204/917

2021-01-06

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

سحب الشيك يفترض مدينية الساحب بقيمته وان من يدعي انه سحبه على وجه الاقتراض والسلف للمستفيد يجعله مكلفا بالاتبات

.....

.....

ملف رقم :

2018/8223/3424

2018/8223/5444

2018-11-26

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

التقادم الصرفي بالنسبة للكمبيالة مبني على قريبة الوفاء وبمنازعة المسحوب عليه في قيام المديونية يكون قد هدم القرينة المذكورة .

-عدم جواز تمسك المسحوب عليه بعدم تحرير الاحتجاج بعدم الوفاء طبقا للمادة 206 مدونة تجارة .

-توقيع الكمبيالة بالقبول يفترض معه وجود مقابل الوفاء وعلى من يدعي خلاف ذلك إثبات ادعائه

.....

.....

ملف رقم :

2020/8232/1094

2020/8232/2000

2020-09-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- سند الشحن هو بمثابة عقد النقل الذي يحدد هوية الطرفين الشاحن و المرسل اليه و يثبت المعاملة التجارية بين الطرفين. شهادة التملك التي هي بمثابة وصل الحلول في استرجاع المبلغ المطالب به، و طبقا للفصل 189 من قانون الالتزامات و العقود فإنه من الحق المطالبة بالمبلغ المضمن بوصل الحلول

.....

.....

ملف رقم :

2019/8232/1482

2020/8232/123

2020-01-16

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لا محل للدفع بالقوة القاهرة لأن واقعة الرشق بالحجارة في الطرقات العمومية من الحوادث التي يمكن توقعها. وأن تكسر زجاجة النافذة بشكل كلي بعد اصابتها بحجرة يفيد أنها لم تكن من المتانة المطلوبة ومن النوع الجيد، مما تبقى معه مسؤولية الناقل ثابتة عن الأضرار اللاحقة بالمستأنف عليها الاولي طبقا للمادة 485 من مدونة التجارة لإخلاله بالتزام الحيطة والحذر وعدم استعمال تجهيزات ذات جودة عالية.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/2072

2020/8206/157

2020-01-23

محكمة الاستئناف التجارية بفاسإن الإنذار الذي لم يمنح المكتري أي أجل للإفراغ، يكون خارقا للمادة 26 من القانون 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للإستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي.

.....

ملف رقم :

2018/8206/117

2019/8206/339

2019-02-14

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

لما أسس المكري إنذاره على رغبته في استرجاع المحل موضوع الكراء لاستغلاله شخصيا لم يكن ملزما بإثبات هذا الاحتياج، كما أنه لم يكن ملزما بتبيان نوع النشاط الذي سيمارسه فيه وتحديد ما إذا كان يعتزم استغلاله في نفس النشاط الذي يمارسه المكتري طالما أن المشرع اقتصر على وضع شرط واحد عند رغبة المكري في استرجاع المحل للاستغلال شخصيا وذلك بأن ألزمه بأداء تعويض للمكتري يعادل ما سيلحقه من ضرر الإفراغ، وهو الشرط الذي

لم يعارض فيه المستأنف عليه بل إنه أبدى استعداده لأداء التعويض المستحق، ومن تم تبقى الوسيلة المتعلقة بخرق مقتضيات الفصل 27 من القانون الجديد للكراء على غير أساس.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2105

2019/8206/336

2019-02-12

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

من الالتزامات النابعة من عقد الكراء أداء المكتري للمكري لواجب الكراء عند حلول اجله، وبأن مطل المكتري المبرر للإفراغ من العين المكراة انما يثبت بتوجيه المكري إنذارا له بذلك يظل بدون جدوى رغم مرور الاجل المضروب له بذلك.

.....

ملف رقم :

2019/8206/308

2020/8206/393

2020-02-25

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

إن المحكمة لما ثبت لها أن المكتري تماطل في اداء واجبات الكراء عن مدة تفوق الثلاثة أشهر وأنه أشعر من الطرف المكري بالأداء داخل أجل خمسة عشر يوما تحت طائلة الافراغ من المحل المكترى وانه لم يؤد ما بذمته من الكراء المطلوب رغم توصله بالإنذار، يكون السبب (م) عليه صحيحا ويبقى المكري محقا في طلبه الرامي إلى المصادقة على الانذار وإفراغ - المكتري - المستأنف عملا بمقتضيات المادة 27 وكذا المادتين 8 و26 من القانون 49/16.

.....

ملف رقم :

2021/1501/60

2021/1501/101

2021-11-24

محكمة الاستئناف بتازة

مقاضاة الأجير لمشغله كشخص طبيعي و الحال أنه شخص معنوي الثابت وفق شهادة السجل التجاري المدونة في أوراق الملف يجعل دعواه مرفوعة في مواجهة غير ذي صفة و حليفة عدم القبول.

.....

ملف رقم :

2019/1402/171

2019/1402/178

2019-12-09

محكمة الاستئناف بتازة

يقع على البائع التزام تسليم المبيع وفقا للفصل 498 و ما بعده من ظهير الالتزامات و العقود، و يحل محله ورثته بعد وفاته عملا بالفصل 229 من نفس الظهير، و الخلف العام ليس غير ، و لا حق له في التمسك بقاعدة نسبية العقود ، و تسليم المبيع بخصوص العقارات المحفظة لا يتم إلا بالقيام بما يلزم من إجراءات لتسجيل المبيع باسم المشتري في الرسم العقاري

.....

.....

ملف رقم :

2017/8223/2723

2018/8223/2435

2018-05-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن مسطرة الأمر بالاداء مسطرة استثنائية لا يتم اللجوء اليها الا اذا كان الدين ثابتا و مستحق الاداء لما كان الاعتراف بالدين الذي على اساسه تم اصدار الأمر بالاداء محل منازعة و مطعون فيه في بلد المنشأ فرنسا ولم يتم الحسم فيه بصفة نهائية من طرف قضاء هذا البلد فان الدعوى موضوع الأمر بالأداء تكون سابقة لأوانها.

.....

ملف رقم :

2018/8206/4608

2018/8206/5994

2018-12-12

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- للمكري حق رفض تجديد عقد الكراء مقابل تمكين المكتري من التعويض الكامل جبرا لكل الأضرار ودون حاجة لاثبات الاحتياج من عدمه.

- تمسك المكترية بثراء المكرية وتوفرها على محلات أخرى لا يعتبر سببا للقول والحكم ببطلان الإنذار الوجه لها ما دام أن القانون خول للمكرية حق رفض تجديد العقد مقابل أداء التعويض الكامل للمكتري.

.....

ملف رقم :

2018/8232/5836

2019/8232/2992

2019-06-20

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا محل للطعن بالزور الفرعي في محضر جمع عام اذا كان التوقيع قد تمت المصادقة عليه لدى الجهات الإدارية المختصة .

.....

ملف رقم :

2019/8232/1482

2020/8232/123

2020-01-16

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لا محل للدفع بالقوة القاهرة لأن واقعة الرشق بالحجارة في الطرقات العمومية من الحوادث التي يمكن توقعها. وأن تكسر زجاجة النافذة بشكل كلي بعد اصابتها بحجرة يفيد أنها لم تكن من المتانة المطلوبة ومن النوع الجيد، مما تبقى معه مسؤولية الناقل ثابتة عن الأضرار اللاحقة بالمستأنف عليها الاولي طبقا للمادة 485 من مدونة التجارة لإخلاله بالتزام الحيطة والحدر وعدم استعمال تجهيزات ذات جودة عالية.

.....

ملف رقم :

2017/8206/2031

2019/8206/201

2019-01-31

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

في حالة عدم تحرير محضر وصفي يثبت الحالة التي كان عليها المحل بتاريخ ابرام عقد الكراء فإن الاضرار البسيطة التي عاينها المفوض القضائي بعد الإفراغ لا تعدو أن تكون ناتجة عن الاستعمال المألوف التي لا تخول أي تعويض عنها.

.....

ملف رقم :

2019/8206/97

2020/8206/147

2020-01-22

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

ثبوت كون المكتري لازال يمارس نفس النشاط المخصص له المحل بمقتضى عقد الكراء المبرم بينه وبين المكري حسب تقرير الخبرة، يجعل السبب المبني عليه الإنذار موضوع الدعوى غير جدي.

.....

ملف رقم :

2018/8206/1870

2018/8206/1843

2018-11-29

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن نفي التوصل بالإنذار بالإفراغ يفنده محضر التبليغ الذي يعتبر حجة رسمية منتجة لأثرها القانوني، ولا ينتقص منه أن التبليغ قام به كاتب المفوض القضائي مادام أن المادة 15 من القانون رقم 81-03 المتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين في فقرتها الأخيرة منحت المفوض القضائي إمكانية أن ينيب عنه وتحت مسؤوليته كاتبا محلفا للقيام بعمليات التبليغ فقط وان المحضر المثبت لعملية التبليغ موقع من طرف كل من الكاتب المحلف الذي قام بالإجراء والمفوض القضائي وبالتالي يكون التبليغ صحيحا.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1514

2019/8206/1885

2019-11-21

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان التعويض المستحق للمكتري والمحدد من طرف الخبير، يعتبر ملائما لمميزات المحل وكافيا لجبر الضرر الذي سيلحقه جراء فقده للمحل موضوع الدعوى، فإنه لا ضرورة للأمر بخبرة ثانية.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1313

2019/8206/1403

2019-09-25

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

التعويض الاحتياطي الذي يستحقه المكتري في حالة إفراغه للهدم وإعادة البناء هو تعويض كامل تحدد عناصره انطلاقا من الضرر الناجم عن الإفراغ ويشكل قيمة الأصل التجاري بحسب التصاريح الضريبية وما انفقه المكتري من تحسينات وإصلاحات ما فقده من عناصر الأصل التجاري إضافة إلى مصاريف الانتقال من المحل .

.....

ملف رقم :

2018/8206/1201

2019/8206/406

2019-09-21

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

لا يمكن للمحكمة اللجوء الى تأويل العقد الا في حالة غموضه ولا يجوز لها تحريف مضمونه الصريح، والبيّن أن العقد قد تضمن الفاظا واضحة وتدل بشكل صريح على أن الاتفاق بين الطرفين تم على كراء محل تجاري وليس أصل تجاري وبذلك فألفاظ العقد صريحة في كراء محل تجاري ولا مجال للبحث عن قصد المتعاقدين.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/678

2019/8206/2280

2019-06-15

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تأسيس المكرين الإنذار بالإفراغ على سبب وحيد هو الرغبة الصريحة لهم في إفراغ المحل من أجل الاستعمال الشخصي يجعل تمسكهم فيما بعد بكون المحل مغلق لمدة تزيد عن أربع سنوات ولا يستغل في أي نشاط تجاري وان عناصر الأصل التجاري اندثرت على غير أساس، طالما ان المحكمة تبقى مقيدة بالسبب المؤسس عليه الإنذار بالإفراغ .

.....

ملف رقم :

2014/8206/6276

2015/8206/4649

2015-09-23

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

صدور قرار بعدم قبول طلب الإفراغ لعدم احترام المكرين مهلة الستة أشهر ، يجعل الإنذار صحيحا بمرورها ومرتب لآثاره القانونية ويمكن الإستناد إليه مرة أخرى في دعوى الإفراغ المطالبة بإجراء خبرة لتحديد التعويض الكامل في الهدم وإعادة البناء يكون له محل إذا حكم على المكتري بالإفراغ للسبب المذكور لحفظ حقه ضد المكري الذي دلس عليه فيما بعد بالتصرف في العقار بالبيع أو بالكراء للغير .

.....

ملف رقم :

2015/8206/1826

2016/8206/2258

2016-04-06

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إدلاء المكرين لإثبات كراء المكتري منهم محلين بإشهاد احد المالكين وكذا الكشوف البنكية والشهادة الصادرة عن الوكالة المكلفة بقبض واجبات الكراء التي تفيد وجود سومتين كرائيتين لا يمكن ان يقوم مقام ما صرح به وكيل المكرين بجلسة البحث من ان المكتري يكتري منهم محل واحد وأن المحل الثاني يكتريه شخص آخر وليس المكتري .

.....

ملف رقم :

2018/8206/2720

2019/8206/224

2019-01-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تقديم المستأنف لطلب إضافي خلال المرحلة الإستئنافية يرمي إلى الحكم لفائدته بتعويض إجمالي عن فقدانه لأصله التجاري لا يشكل طلبا جديدا ، لأن المشرع منحه هذه الإمكانية إما أثناء سريان دعوى المصادقة على الإنذار أو برفع دعوى التعويض داخل اجل 6 أشهر من تاريخ تبليغه بالحكم النهائي القاضي بالإفراغ . مما يكون معه طلبه الإضافي بمفهوم الفصل 143 من ق.م.م طلبا مترتبا مباشرة عن الطلب الأصلي يرمي إلى نفس الغاية .

.....

ملف رقم :

2019/8205/151

2019/8205/841

2019-02-28

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إعمالا لقاعدة "الشك يؤول الالتزام بالمضمن الأكثر فائدة للملتزم" تطبيقا لمقتضيات المادة 473 من قانون الالتزامات و العقود ، وبفرض وجود شك في كون تحضير وإعداد حلوى الشباكية يدخل ضمن زمرة المأكولات الخفيفة فإن الشك المذكور يفسر لصالح الملتزم .

.....

قانون الالتزامات و العقود :

الباب الثاني: في تأويل الاتفاقات وفي بعض القواعد القانونية العامة

الفرع الأول: في تأويل الاتفاقات

الفصل 461

إذا كانت ألفاظ العقد صريحة، امتنع البحث عن قصد صاحبها.

الفصل 462

يكون التأويل في الحالات الآتية:

1 - إذا كانت الألفاظ المستعملة لا يتأتى التوفيق بينها وبين الغرض الواضح الذي قصد عند تحرير العقد.

2 - إذا كانت الألفاظ المستعملة غير واضحة بنفسها، أو كانت لا تعبر تعبيرا كاملا عن قصد صاحبها.

3 - إذا كان الغموض ناشئا عن مقارنة بنود العقد المختلفة بحيث تثير المقارنة الشك حول مدلول تلك البنود.

وعندما يكون للتأويل موجب، يلزم البحث عن قصد المتعاقدين، دون الوقوف عند المعنى الحرفي للألفاظ، ولا عند تركيب الجمل.

الفصل 463

تعتبر مضافة لشروط العقد، الشروط الجاري بها العمل في مكان إبرامه والشروط التي تقتضيها طبيعته.

الفصل 464

بنود العقد يؤول بعضها البعض بأن يعطى لكل منها المدلول الذي يظهر من مجموع العقد. وإذا تعذر التوفيق بين هذه البنود لزم الأخذ بآخرها رتبة في كتابة العقد.

الفصل 465

إذا أمكن حمل عبارة وبند على معنيين كان حمله على المعنى الذي يعطيه بعض الأثر أولى من حمله على المعنى الذي يجرده عن كل أثر.

الفصل 466

يلزم فهم الألفاظ المستعملة حسب معناها الحقيقي ومدلولها المعتاد في مكان إبرام العقد، إلا إذا ثبت أنه قصد استعمالها في معنى خاص. وإذا كان للفظ معنى اصطلاحي، افترض أنه استعمل فيه.

الفصل 467

التنازل عن الحق يجب أن يكون له مفهوم ضيق، ولا يكون له إلا المدى الذي يظهر بوضوح من الألفاظ المستعملة ممن أجراه، ولا يسوغ التوسع فيه عن طريق التأويل. والعقود التي يثور الشك حول مدلولها لا تصلح أساسا لاستنتاج التنازل منها.

الفصل 468

إذا كانت لشخص واحد من أجل سبب واحد، دعويان، فإن اختياره إحداهما لا يمكن أن يحمل على تنازله عن الأخرى.

الفصل 469

عندما تذكر في العقد حالة لتطبيق الالتزام، فينبغي أن لا يفهم من ذلك أنه قد قصد تحديد مجاله بها، دون غيرها من بقية الحالات التي لم تذكر.

الفصل 470

إذا ذكر، في الالتزام، المبلغ أو الوزن أو المقدار على وجه التقريب بعبارتي "ما يقارب وتقريبا" وغيرهما من العبارات المماثلة، وجب الأخذ بالتسامح الذي تقضي به عادات التجارة أو عرف المكان.

الفصل 471

إذا كتب المبلغ أو المقدار بالحروف وبالأرقام، وجب عند الاختلاف الاعتداد بالمبلغ المكتوب بالحروف ما لم يثبت بوضوح الجانب الذي اعتراه الغلط.

الفصل 472

إذا كتب المبلغ أو المقدار بالحروف عدة مرات، وجب الاعتداد عند الاختلاف بالمبلغ أو المقدار الأقل، ما لم يثبت بوضوح الجانب الذي اعتراه الغلط.

الفصل 473

عند الشك يؤول الالتزام بالمعنى الأكثر فائدة للملتزم.

.....

ملف رقم :

2018/8206/814

2018/8206/2236

2018-05-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إفراغ للتولية – لا- لأن العقد القائم بين المكتري للمحل التجاري و الغير المتواجد به هو كراء للأصل التجاري (تسيير حر) .

ينصب عقد التسيير الحر على إكراء الأصل التجاري الذي تكون بعد مرور السنتين على إبرام عقد الكراء التجاري و توفره على تجهيزات تجارية .

من التزامات المسير أداء أرباح شهرية و ليس واجبات كراء و الحفاظ على الشهرة التجارية للأصل التجاري .

العقد الصريح و الواضح الألفاظ لا تحتاج إلى تفسير .

.....

ملف رقم :

2017/8206/3901

2018/8206/68

2018-01-08

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء– كراء محل أو عقار لا يخضع للضريبة على القيمة المضافة (قانون 85-30).

ما دفع عن اختيار لا استرداد فيه .

.....

.....

ملف رقم :

2017/8206/4109

2018/8206/177

2018-01-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا يمكن الجمع بين المطالبة بالتعويض الكامل و المطالبة بتعويض إضافي عن مصاريف الإنتظار . - التعويض عن مصاريف الانتظار مقرر لتغطية مصاريف العمال و الضرائب و الرسوم المستحقة خلال مدة توقف المكتري عن مزاولة نشاطه و حرمانه من الرجوع إلى المحل موضوع الإفراغ للهدم و إعادة البناء .

.....

ملف رقم :

2017/8206/1576

2018/8206/1440

2018-06-21

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كانت الالتزامات بمفهوم الفصل 229 ق ل ع تنتج اثرها لابين المتعاقدين فحسب ولكن ايضا بين ورثتهما وخلفائهما. ان المستأنف عليهما باعتبارها المشترية للعقار وخلفا خاصا

للمالك السابق تبقى ملزمة بمقتضيات الفقرة الاخيرة من المادة 11 من ظهير 24 ماي 1955 (عدل 2016) المذكور التي تشير الى انه اذ قام رب الملك او وارثه باعادة بناء جميع الملك او بعضه او قام بترميمه فللمكتري حق الأسبقية في كرائه وفقا للشروط المنصوص عليها في الفصلين الثالث عشر و الرابع عشر. عدم قيام المالك السابق او المالك الذي حل محله باعتباره خلفا باحاطة المكتري باستعداده لابرام عقد جديد وفقا لما تمليه مقتضيات الفصل 13 من الظهير المذكور .وفي غياب الاستجابة لطلب الارجاع للمحل يجعل المكتري محقا في التعويض عن فقدان اصله التجاري.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2442

2018/8206/4487

2018-11-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- يلتزم المكتري بمقتضى المادة 12 من قانون 49/16 عند تمكينه من المحل بدفع الوجيبة الكرائية القديمة في انتظار تحديد الشروط الجديدة للعقد إما اتفاقا أو بواسطة المحكمة مع مراعاة العناصر الجديدة المستحدثة بالمحل دون التقيد بمقتضيات القانون 07/03 المتعلق بمراجعة أثمان كراء المحلات المعدة للسكن والاستعمال المهني أو التجاري او الصناعي او الحرفي.

- يتعين على المكري وفقا للمادة 12 أعلاه تمكين المكتري الذي مارس حقه في الرجوع إلى المحل وفقا لما يقتضيه القانون من المحل الجديد وإلا وجب على هذا الخير إجباره قضاء لتمكينه من المحل الجديد مع دفع الوجيبة الكرائية القديمة في انتظار تحديد الشروط الجديدة للعقد التي تتولى المحكمة تحديدها اعتمادا على خبرة تقويمية مع مراعاة العناصر الجديدة المستحدثة بالمحل.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/1146

2020/8206/151

2020-01-22

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

اغلاق المحل لمدة تناهز ست سنوات يترتب عنها فقدان جميع عناصر الأصل التجاري باستثناء الحق في الكراء الذي يظل المكتري مستحقا للتعويض عنه.

.....

ملف رقم :

2016/8206/5673

2018/8206/6573

2018-12-31

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-ادعاء المكتري ان ما قام به من اشغال في المحل المكترى فقط من اجل تجهيزه ليكون صالح للنشاط الممارس فيه يقوم دليلا على أن من احدث التغييرات وفق الشكل الذي عاينه الخبير المذكور هو الطاعن و هو ما يفند نفيه هذا قيامه بها أمام هذه المحكمة و بالتالي فلا مبرر للاستماع الى الشهود للقول بأن تلك التغييرات كانت قبل كرائه المحل و أنه دخله على الحالة التي كان عليها من قبل. -الخبرة التي امرت بها المحكمة خلصت الى ان التغييرات حديثة العهد و تشكل ضررا على سلامة البناية ، و هو ما له مساس بدعامات البناء بسبب حفر أماكن مختلفة من الجدران سيما و أنها تمت بطريقة عشوائية و غير نظامية و ما يصاحب ذلك من أخطار على البناية ، و أنه تبعا لثبوت احداث التغيير على النحو المذكور بالعين المكتراة فإن ذلك يجعل السبب الذي بني عليه الإنذار جدي وقائم - بطلان الإنذار – لا

.....

ملف رقم :

2020/8205/1740

2020/8205/2382

2020-10-13

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

مسطرة استرجاع حيازة المحل المكترى هي مسطرة وقتية ينقضي أثرها بزوال السبب الذي أسست عليه أي بظهور المكتري و مطالبته بإرجاع المحل .

.....

ملف رقم :

2018/8202/4695

2018/8202/5646

2018-06-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-امتناع المكتري عن أداء واجبات الكراء المحكوم بها بمقتضى قرار استئنافي نهائي و ثبوت هذا الامتناع بمقتضى محضر امتناع عن التنفيذ و عدم وجود ما يحجز يجعل المطل قائما في حقه و يبرر افراغه استنادا على ذلك. - لا يمكن الاستدلال بحصول الحرمان من الانتفاع بالمحل استنادا على حكم قضائي ثبت استبعاده بمقتضى قرار استئنافي انتهى الى ان ذلك الحكم لا يثبت واقعة الحرمان المتمسك بها.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1833

2019/8206/3323

2019-07-05

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- الأداء الجزئي لا ينفي التماطل الموجب لإنهاء العلاقة الكرائية. - رفع الدعاوى امام المحاكم هو حق مشروع متى توافرت الصفة والمصلحة والأهلية لذلك، والأصل في التقاضي هو

حسن النية الى حين اثبات العكس. - لا محل للمقاصة الا من خلال ثبوت دينين محددي المقدار ومستحقي الأداء الناجز.

.....

ملف رقم :

2017/8206/1736

2017/8206/5743

2017-11-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء.-قيام المكتري بالاقرار بصفته كمكتري خلال المرحلة الابتدائية يجعل المنازعة في هذه الصفة خلال المرحلة الاستئنافية غير مقبولة . - توصل الشركة بالانذار بمقرها الاجتماعي بواسطة ممثلها القانوني الذي وقع على ذلك حسب الثابت من شهادة التسليم التي تعتبر وثيقة رسمية لا يطعن فيها الا بالزور يجعل المنازعة في ذلك التبليغ غير مقبولة. -حلول الشركة محل المكتريين السابقين اللذين قرر خيار الشراء لمصلحتهما و مبادرة المكري الى توجيه انذار بالافراغ اليها دون ان يثبت انه تم تفعيل خيار الشراء يجعل العلاقة الكرائية سارية بين طرفي العقد.

.....

ملف رقم :

2019/8232/3538

2019/8232/5271

2019-11-01

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

التدليس الذي يبر الطعن بإعادة النظر هو التدليس المؤثر في الدعوى و الذي يصعب الوقوف عنده الا بعد صدور الحكم و المتعلق بوقائع مادية تم اخفاؤها اثناء سريان المسطرة اما الوقائع التي كانت محل مناقشة امام المحكمة فيلزم مثير التدليس ان يثيرها في حينه و قبل صدور الحكم و الا اعتبر اقرارا منه و طعنه بإعادة النظر على أساس التدليس المستند على تلك الوقائع يبقى غير مجد. يشترط لصحة تحقق الفقرة 4 من الفصل 402 من ق.م.م

ان تكون الوثيقة الحاسمة محتكرة بفعل إيجابي للخصم و ذلك للحيلولة دون تقديمها امام المحكمة بحجزها ماديا تحت يده او منع من يحوزها من تقديمها مع شرط ان يكون قد استحال على الخصم ان يدلي بتلك الوثيقة اثناء سير الدعوى .

.....

ملف رقم :

2019/8206/4278

2019/8206/5740

2019-11-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

صدور حكم قضائي بتجديد عقد الكراء لا يمنع المكري من المطالبة بالافراغ للرغبة في استرجاع المحل من اجل الاستعمال الشخصي. -الأصل ان طلب تيليغ الإنذار يوجه الى المفوض القضائي الذي يتولى تبليغه للموجه اليه . - ان قانون 49.16 لم يقيد حق المكري في استرجاع المحل للاستعمال الشخصي باستعمال معين كما ان له الخيار في ان يختار أيا من محلاته للاستعمال الشخصي و في المقابل خول المشرع للمكتري الحق في طلب التعويض عن الافراغ .

.....

ملف رقم :

2018/8205/3097

2018/8205/5870

2018-12-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تحويل المحل التجاري إلى محل سكني بعد صدور قرار استئنافي بالإفراغ وتنفيذه يجعل إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه غير ممكن ويبقى المكتري محقا في تعويضه عن حرمانه من حق الرجوع ومن استغلال أصله التجاري .

.....

ملف رقم :

2017/8205/4357

2017/8205/5266

2017-10-23

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يكون وصل الكراء الصادر عن إحدى المالكات على الشياع غير جدير بالاعتبار لعدم توفرها على أغلبية المال المشاع التي تخول لها التصرف فيه لحسابها الخاص أو لفائدة باقي المالكين ما دامت حصتها لا تتجاوز النصف من العقار وفق ما يقرره الفصل 971 من ق.ل.ع.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1047

2019/8206/1544

2019-04-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا يعيب مسطرة القيم، عدم استعانة هذا الأخير في بحثه بالسلطة المحلية والنيابة العامة المختصين، خاصة وأنه بنى تحرياته على الانتقال إلى عين المكان، كما أن المشرع خول للقيم إمكانية الاستعانة بالنيابة العامة، دون أن يلزمه بذلك، مما تكون معه إجراءات التبليغ أثناء جريان المسطرة صحيحة، والنعي المسجل بشأنها غير مؤسس، ويتعين رده.

.....

ملف رقم :

2018/8205/2515

2018/8205/5405

2018-11-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لئن كان الفصل 25 من القانون 49.16 المتعلق بكراء المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي يفرض على كل من المفوت والمفوت له إشعار المكري بالتفويت تحت طائلة عدم سريان آثاره عليه، وأن المكري لا يواجه بهذا التفويت إلا من تاريخ تبليغه إليه، فإن المشرع في الفصل 195 من قانون الالتزامات والعقود لم يحدد طريقة معينة للتبليغ أو آجلا محددا لها، وباعتبارها واقعة مادية يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات التي تفيد العلم بها.

.....

ملف رقم :

2019/8206/209

2019/8206/3413

2019-07-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن ادعاء المستأنف فرعيا المكتري بخلو ذمته من الواجبات الكرائية موضوع الإنذار نقدا، إذ سبق له تمكين الطرف المكري من الواجبات محل المنازعة دون التوصل بما يثبت واقعة الأداء، ملتمسا إجراء بحث يبقى مجرد ادعاء لا يسعفه وغير منتج، باعتبار أن الأداء الذي ينفي التماطل هو المقرون بمحاضر العروض العينية أو وصولات الإيداع، فضلا على أن المحكمة ليست ملزمة بإجراء بحث طالما أنه اتضح لها من خلال عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج للبت في النزاع وهو ما يستوجب رد الاستئناف الفرعي.

.....

ملف رقم :

2014/8205/1500

2018/8205/751

2018-02-12

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا مجال للدفع بعدم احترام مقتضيات العقد بشأن فسخه وكونه أصبح مسترسلا ما دامت المكرية قبلت المفاتيح ولم تبد أي اعتراض أو تحفظ بخصوص واقعة تسلم مفاتيح المحل أو حالة الأخير.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8204/1265

2019/8204/106

2019-01-17

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

عدم قيام المسيرة بالإجراءات اللازمة للدفاع عن الشركة بالنسبة للدعوى التي انتهت بإفراغها من المحل يرتب مسؤولية المسيرة. التعويض المستحق للشركة في هذه الحالة يقتصر على الحق في الكراء دون باقي العناصر الأخرى التي لازالت في حوزة الشركة .

.....

ملف رقم :

2018/8206/2278

2019/8206/223

2019-01-31

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كانت التغييرات المحدثة لا تمس بسلامة البناء وتدخل في إطار الإصلاحات التي اقتضتها طبيعة النشاط الدي تمارسه المكترية بالمحل ولا تخرج عن نطاق الإصلاحات الكبرى التي أجازها العقد فإنها لا تشكل سببا للافراغ .

.....

ملف رقم :

2021/8225/1681

2021/8225/3438

2021-06-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- عدم اثارة الدفع بعدم الاختصاص النوعي خلال المرحلة الابتدائية و إثارته من طرف السلطة المفوضة، التمسك به خلال المرحلة الإستئنافية –لا-.

- المبالغ المحكوم بها مترتبة بذمة الطاعنة كتعويض عن الضرر التي تسببت فيه لا علاقة للسلطة المفوضة بها و لا تعتبر أموالا عمومية.

.....

ملف رقم :

2020/8232/1094

2020/8232/2000

2020-09-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- سند الشحن هو بمثابة عقد النقل الذي يحدد هوية الطرفين الشاحن و المرسل اليه و يثبت المعاملة التجارية بين الطرفين.

شهادة التملك التي هي بمثابة وصل الحلول في استرجاع المبلغ المطالب به، و طبقا للفصل 189 من قانون الالتزامات و العقود فإنه من الحق المطالبة بالمبلغ المضمن بوصل الحلول.

.....

ملف رقم :

2021/8232/543

2021/8232/2814

2021-05-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تحل ممولة شراء السيارة محل المستفيدة من عقد التمويل بمقتضى العقد في مباشرة حقوقها و تكون صفتها قائمة في دعوى الضمان.

عدم إرفاق تقرير الخبرة بمحضر يتضمن أقوال الأطراف مردود ما دام أن الطاعنة لا تنفي حضورها إجراءات الخبرة و لم توضح التصريحات الصادرة عنها التي لم يحرر بشأنها الخبير المحضر.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8232/1688

2018/8232/3884

2018-07-31

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن تقديم الاستئناف خارج الأجل القانوني المنصوص عليه في المادة 18 من قانون المحاكم التجارية التي تحدد أجل استئناف الأحكام التجارية في 15 يوما من تاريخ التبليغ، يجعل الدفع المثار في محله ويتعين لذلك التصريح بعدم قبول الاستئناف شكلا.

.....

ملف رقم :

2018/8206/688

2018/8206/4275

2018-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يكون من حق المكري في حالة تعذر تبليغ الإنذار بالإفراغ إلى المكتري لكون المحل مغلق باستمرار، إقامة دعوى المصادقة على الإنذار بعد مرور الأجل المحدد في الإنذار اعتبارا من تاريخ تحرير محضر بذلك عملا بمقتضيات الفقرة 4 من المادة 26 من قانون 49/16.

.....

ملف رقم :

2019/8206/3587

2019/8206/4452

2019-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يستحق المكتري تعويضا يعادل ما لحقه من ضرر عن الإفراغ، ويشمل هذا التعويض قيمة الأصل التجاري التي يحدد انطلاقا من التصاريح الضريبية للسنوات الأربع الأخيرة، بالإضافة إلى ما أنفقه المكتري من تحسينات وإصلاحات وما فقده من عناصر الأصل التجاري، كما تشمل مصاريف الانتقال إلى محل آخر.

.....

ملف رقم :

2019/8221/3912

2019/8221/4529

2019-10-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن عقد الكراء الذي يربط المكري بالمكتري وإن لم يمر عليه أجل السنتين من تاريخ الكراء المنصوص عليه في الفصل 5 من ظهير 1955/05/24 المنسوخ بمقتضى المادة 4 من قانون 16/49 المتعلق بكراء العقارات والمحلات المخصصة للاستعمال التجاري والحرفي، فإنه كان بإمكان المكري وقبل فسخ الكراء الإطلاع على السجل التجاري للمكتري والقيام بما تفرضه المادة 112 من مدونة التجارة ليصبح الفسخ الرضائي الذي أبرمه مع المكتري نهائيا.

.....

ملف رقم :

2017/8206/5961

2018/8206/4713

2018-10-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن عدم سلوك دعوى الصلح ترفع عن الطرف المكتري الحماية المقررة له قانونا بمقتضى ظهير 55/5/24 (عدل) وبالتالي يسقط حقه في المنازعة في سبب الإنذار.

.....

ملف رقم :

2018/8206/4993

2019/8206/256

2019-01-23

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كان الأمر يتعلق بمحلين مستقلين وهو ما كان يقتضي توجيه إنذار بالإفراغ بخصوص كل محل على حدة، فإن الحكم المستأنف لم يكن صائبا حين اعتبر الإنذار موضوع الدعوى مرتبا لآثاره، مما يتعين معه إلغائه والحكم من جديد برفض الطلبين الأصلي والمضاد.

.....

ملف رقم :

2019/8206/5921

2020/8206/372

2020-01-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءلما كانت آلات اللعب التي عاينها المفوض القضائي بالمحل كانت من أجل إصلاحها وتجربتها، على اعتبار أن النشاط المزاول في المحل هو إصلاح الآلات الإلكترونية، فإن ما ذهب إليه الحكم المستأنف من تغيير للنشاط غير مؤسس ويتعين إلغاؤه والحكم من جديد برفض الطلب.

.....

ملف رقم :

2020/8206/210

2020/8206/495

2020-02-05

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لئن كان حق المكري في المطالبة باسترجاع المحل للاستعمال الشخصي يقابله حق المكتري في الحصول على التعويض، فإن ذلك مشروط بتقديم طلب مستجمع للشروط القانونية التي تستلزمها الطلبات التي تقدم إلى القضاء. ولما ثبت أن المكتري في النازلة لم يتقدم بأي طلب خلال المرحلة الابتدائية يخص التعويض عن الإفراغ، فإن طلب إجراء خبرة لتحديد التعويض خلال المرحلة الاستئنافية يعتبر طلبا جديدا، ويكون مخالفا للفصل 143 من قانون المسطرة المدنية.

.....

ملف رقم :

2018/8206/3784

2018/8206/5057

2018-11-07

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن تغيير النشاط التجاري هو أمر لا يمنعه القانون لانعدام الاتفاق على تحديده مسبقا، وما أدلي به من محضري المعاينة لا تأثير لهما في النازلة إلا إذا اثبت الطرف المكري من أن تغيير النشاط تسبب في أضرار محققة جسيمة للمحل موضوع الكراء.

.....

ملف رقم :

2019/8205/503

2019/8205/1212

2019-03-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن تنفيذ القرار الاستئنافي المؤيد للحكم الابتدائي القاضي بإفراغ المستأنف من المحل المدعى فيه يشكل قرينة على حيازته لهذا المحل إلى غاية تاريخ تنفيذه، ويجعل ما تمسك به بكون المستأنف عليه غير محق في المطالبة بالواجبات الكرائية المحكوم بها لفائدته على غير أساس ويتعين رده.

.....

.....

ملف رقم :

2020/8232/1094

2020/8232/2000

2020-09-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- سند الشحن هو بمثابة عقد النقل الذي يحدد هوية الطرفين الشاحن و المرسل اليه و يثبت المعاملة التجارية بين الطرفين.

شهادة التملك التي هي بمثابة وصل الحلول في استرجاع المبلغ المطالب به، و طبقا للفصل 189 من قانون الالتزامات و العقود فإنه من الحق المطالبة بالمبلغ المضمن بوصل الحلول.

.....

ملف رقم :

2017/8206/1736

2017/8206/5743

2017-11-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-قيام المكتري بالاقرار بصفته كمكتري خلال المرحلة الابتدائية يجعل المنازعة في هذه الصفة خلال المرحلة الاستئنافية غير مقبولة . - توصل الشركة بالانذار بمقرها الاجتماعي بواسطة ممثلها القانوني الذي وقع على ذلك حسب الثابت من شهادة التسليم التي تعتبر وثيقة رسمية لا يطعن فيها الا بالزور يجعل المنازعة في ذلك التبليغ غير مقبولة. -حلول الشركة محل المكتريين السابقين اللذين قرر خيار الشراء لمصلحتهما و مبادرة المكري الى توجيه انذار بالافراغ اليها دون ان يثبت انه تم تفعيل خيار الشراء يجعل العلاقة الكرائية سارية بين طرفي العقد.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2105

2019/8206/336

2019-02-12

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

من الالتزامات النابعة من عقد الكراء أداء المكتري للمكري لواجب الكراء عند حلول اجله، وبأن مطل المكتري المبرر للإفراغ من العين المكراة انما يثبت بتوجيه المكري إنذارا له بذلك يظل بدون جدوى رغم مرور الاجل المضروب له بذلك.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8232/1688

2018/8232/3884

2018-07-31

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن تقديم الاستئناف خارج الأجل القانوني المنصوص عليه في المادة 18 من قانون المحاكم التجارية التي تحدد أجل استئناف الأحكام التجارية في 15 يوما من تاريخ التبليغ، يجعل الدفع المثار في محله ويتعين لذلك التصريح بعدم قبول الاستئناف شكلا.

.....

ملف رقم :

2018/8206/688

2018/8206/4275

2018-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يكون من حق المكري في حالة تعذر تبليغ الإنذار بالإفراغ إلى المكتري لكون المحل مغلق باستمرار، إقامة دعوى المصادقة على الإنذار بعد مرور الأجل المحدد في الإنذار اعتبارا من تاريخ تحرير محضر بذلك عملا بمقتضيات الفقرة 4 من المادة 26 من قانون 49/16.

.....

ملف رقم :

2018/8205/5872

2019/8205/323

2019-01-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

بمقتضى المادة 10 من القانون رقم 49/16 يتعين على المكري الشروع في البناء داخل أجل شهرين من تاريخ الإفراغ وفي حالة تعذر ذلك يحق للمكتري الحصول على التعويض وفق ما نصت عليه المادة 7 من نفس القانون ما لم يثبت أن سبب التأخير خارج عن إرادته، أما تذرع المستأنف بأن ذلك راجع إلى المهندس المعماري لا يسعفه في شيء ولا يعتبر سبب

خارجا عن إرادته لأن بمقدوره سلوك الإجراءات والمساطر القانونية في حق المهندس المتعاقد معه مما يبقى ما يتمسك به غير مرتكز على أساس ويتعين رده.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/3574

2019/8206/4653

2019-10-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يشترط بمقتضى المادة 26 من قانون 49.16 تضمين الإنذار السبب ومنح أجل للأداء الذي يبقى في نفس الوقت أجل للإفراغ في حالة عدم الاستجابة لمضمون الإنذار داخل الأجل المضروب فيه، بدليل أن قانون 49.16 يتحدث عن أجل واحد ولم ينص على أجلين أجلا للأداء وأجل للإفراغ.

.....

ملف رقم :

2019/8206/5921

2020/8206/372

2020-01-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كانت آلات اللعب التي عاينها المفوض القضائي بالمحل كانت من أجل إصلاحها وتجربتها، على اعتبار أن النشاط المزاول في المحل هو إصلاح الآلات الإلكترونية، فإن ما ذهب إليه الحكم المستأنف من تغيير للنشاط غير مؤسس ويتعين إلغاؤه والحكم من جديد برفض الطلب.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8202/560

2019/8202/1188

2019-03-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءلما ثبت بعد الإطلاع على ملف تبليغ الحكم المستأنف وشهادة التسليم المعتبرة قانونا لإثبات التبليغ أن الطاعن توصل بالحكم الابتدائي وقام بالطعن فيه بالاستئناف خارج الأجل المنصوص عليه في المادة 18 من قانون إحداث المحاكم التجارية رقم 53.95، الشيء الذي يستوجب التصريح بعدم قبول الاستئناف شكلا.

.....

ملف رقم :

2019/8206/3979

2019/8206/4808

2019-10-23

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن مقتضيات المادة 26 من القانون رقم 16/49 تستوجب تضمين الإنذار السبب الذي يعتمده المكري وأن يمنح المكتري أجلا للإفراغ يحدد في 15 يوما إذا تعلق الأمر بعدم الأداء.

.....

ملف رقم :

2019/8206/4006

2019/8206/4816

2019-10-23

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن أجل استئناف الأحكام القطعية الصادرة في المادة التجارية في 15 يوما تبتدئ من تاريخ التبليغ بالحكم عملا بمقتضيات المادة 18 من القانون عدد 53.95 القاضي بإحداث المحاكم التجارية.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1240

2019/8206/2453

2019-05-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

المقرر أن آجال التبليغ هي آجال كاملة، ولما كان محضر العرض العيني أنجز داخل الأجل القانوني بخصوص الأشهر الثلاث المطالب بها، وهو التاريخ الذي يحتسب في إثبات الوفاء داخل الأجل على خلاف ما تمسك به المستأنف، تكون العلة المتمسك بها غير جديرة بالاعتبار، ووجب ردها والقول بتأييد الحكم المستأنف في جميع ما قضى به.

.....

ملف رقم :

2018/8206/1606

2018/8206/5560

2018-11-28

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الخطأ المادي الذي طال اسم الممثل القانوني للشركة المكترية لايؤدي الى بطلان الإنذار طالما أن المعني بالكراء هي الشركة .

-الأجل المحدد للمكتري لأداء الكراء بعد التوصل بالإنذار هو 15 يوما طبقا للمادة 8 من القانون 49.16 ولا مجال للاحتجاج بأي مقتضيات أخرى .

-لا مجال للمطالبة بالتعويض عن فقدان الأصل التجاري طالما أن السبب المضمن بالإنذار هو التماطل في أداء واجبات الكراء .

.....

ملف رقم :

2019/8206/4826

2019/8206/5887

2019-12-04

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-عدم شروع مالكي العقار في الهدم والبناء داخل اجل شهرين من تاريخ الافراغ بعلة الهدم وإعادة البناء يعطي للمكتري الحق في الحصول على التعويض الكامل.

-إنشاء رخصة جديدة وكذا تصميم هندسي جديد يتلاءم مع مستجدات تصميم التهيئة وكذا وفاة والدة المالكين التي كانت تملك نصف العقار مما اضطروا معه الى انجاز رسم اراثة و تحيين وضعية العقار لا يمكن الركون إليه على اعتبار أن هذه الاسباب لا تعتبر أسبابا كافية لعدم شروعهم في الهدم والبناء داخل الأجل القانوني.

.....

ملف رقم :

2017/8206/3992

2018/8206/312

2018-01-17

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إذا كان الإنذار بالإفراغ ورفض تجديد العقد الموجه في إطار ظهير 1955/05/24 (عدل) يعد تصرفا قانونيا فإن دعوى المصادقة عليه ليست إلا أثرا من آثاره ولا تدخل ضمن الدعاوى المقامة عملا بالظهير،ولا تخضع بالتالي لأجل السقوط العام المقرر بمقتضى الفصل 33 من ظهير 24 ماي 1955 (عدل 2016) .

.....

أنظر : كراء العقارات والمحلات المخصصة

للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي

ظهير شريف رقم 1.16.99 صادر في 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016) بتنفيذ القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي

الباب العاشر: المسطرة

الفرع الأول: دعوى المصادقة على الإنذار

المادة 26

يجب على المكري الذي يرغب في وضع حد للعلاقة الكرائية، أن يوجه للمكتري إنذارا، يتضمن وجوبا السبب الذي يعتمده، وأن يمنحه أجلا للإفراغ اعتبارا من تاريخ التوصل.

يحدد هذا الأجل في:

• خمسة عشر يوما إذا كان الطلب مبنيا على عدم أداء واجبات الكراء أو على كون المحل آيلا للسقوط؛

• ثلاثة أشهر إذا كان الطلب مبنيا على الرغبة في استرجاع المحل للاستعمال الشخصي، أو لهدمه وإعادة بنائه، أو توسعته، أو تعليته، أو على وجود سبب جدي يرجع لإخلال المكتري ببنود العقد.

في حالة عدم استجابة المكتري للإنذار الموجه إليه، يحق للمكري اللجوء إلى الجهة القضائية المختصة للمصادقة على الإنذار ابتداء من تاريخ انتهاء الأجل المحدد فيه.

إذا تعذر تبليغ الإنذار بالإفراغ لكون المحل مغلقا باستمرار، جاز للمكري إقامة دعوى المصادقة على الإنذار بعد مرور الأجل المحدد في الإنذار اعتبارا من تاريخ تحرير محضر بذلك.

يسقط حق المكري في طلب المصادقة على الإنذار بمرور ستة أشهر من تاريخ انتهاء الأجل الممنوح للمكتري في الإنذار.

غير أنه يجوز للمكري رفع دعوى المصادقة بناء على إنذار جديد يوجه وفق نفس الشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة 27

إذا تبين للجهة القضائية المختصة صحة السبب المبني عليه الإنذار، قضت وفق طلب المكري الرامي إلى المصادقة على الإنذار وإفراغ المكتري، وإلا قضت برفض الطلب.

يجوز للمكتري أن يتقدم بطلب التعويض أثناء سريان دعوى المصادقة على الإنذار.

إذا لم يتقدم المكتري بطلب مقابل للتعويض أثناء سريان هذه الدعوى، فإنه يجوز له أن يرفع دعوى التعويض داخل أجل ستة أشهر من تاريخ تبليغه بالحكم النهائي القاضي بالإفراغ.

لا تتم إجراءات تنفيذ الحكم القاضي بالإفراغ إلا بعد إيداع التعويض المحكوم به. غير أنه ينفذ الحكم القاضي بالإفراغ عندما يتعلق الأمر بالحالة المنصوص عليها في الفقرة الثالثة أعلاه.

المادة 28

إذا قضت الجهة القضائية المختصة بإفراغ المكتري مع التعويض، يتعين على المكري إيداع مبلغ التعويض المحكوم به داخل أجل ثلاثة أشهر من التاريخ الذي يصبح فيه الحكم قابلا للتنفيذ، وإلا اعتبر متنازلا عن التنفيذ، ويتحمل حينئذ جميع المصاريف القضائية المترتبة عن هذه المسطرة.

.....

ملف رقم :

2021/8206/735

2021/8206/2940

2021-06-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طلب إجراء خبرة لتحديد التعويض عن الإفراغ لأول مرة الذي تقدم به المكتري أمام محكمة الاستئناف يبقى غير مقبول طالما لم يتقدم بهذا الطلب أمام المحكمة مصدرة الحكم. إن

المكتري الذي لم يتقدم بطلب مقابل للتعويض أثناء سريان دعوى المصادقة على الإنذار يبقى محقا في رفع دعوى التعويض عن الإفراغ داخل أجل ستة أشهر من تاريخ تبليغه بالحكم النهائي القاضي بالإفراغ.

.....

ملف رقم :

2018/8221/5322

2018/8221/6094

2018-12-17

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن مقتضيات المادة 525 من مدونة التجارة لا تبيح للمؤسسة البنكية قفل الحساب دون أجل إلا في حالة توقف بين للمستفيد عن الدفع او في حالة ارتكابه لخطأ جسيم في حقها تدخل في إطار دعوى المسؤولية التي خول المشرع للمتضرر مساطر يتعين عليه سلوكها في حالة ثبوتها ولا علاقة لها بدعوى الأداء .

.....

ملف رقم :

2020/8203/1663

2020/8203/2373

2020-10-13

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طبقا للمادة 18 من قانون القاضي بإحداث المحاكم التجارية فإن الأحكام الصادرة عن المحاكم التجارية تستأنف داخل أجل 15 يوما من تاريخ تبليغ الحكم وفقا للإجراءات المنصوص عليها في الفصل 134 و ما يليه إلى الفصل 141 من ق.م.م مع مراعاة الفقرة الثانية من المادة 8 من هذا القانون .

.....

ملف رقم :

2019/8206/2849

2019/8206/5625

2019-11-25

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الأداء الجزئي لواجبات الكراء من قبل المكتري لا ينفي عنه المطل .

-عرض واجبات الكراء الذي يتم خارج الاجل المحدد في الإنذار بالاداء و الافراغ لا ينفي هو الاخر المطل عن المكتري لوقوعه خارج الاجل المحدد في الإنذار .

.....

ملف رقم :

2021/8206/1482

2021/8206/3232

2021-11-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يعتبر أجل رفع دعوى المصادقة على الإنذار المنصوص عليه بمقتضى المادة 26 من القانون 16.49 أجل سقوط لا يمكن قطعه ، وهو ما يستوجب قانونا رفض طلب المصادقة على الإنذار بالإفراغ المرفوع إلى المحكمة بعد إنصرام أجل 6 أشهر على توصل المكتري بالإنذار .

.....

ملف رقم :

2019/8206/678

2019/8206/2280

2019-06-15

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تأسيس المكرين الإنذار بالإفراغ على سبب وحيد هو الرغبة الصريحة لهم في إفراغ المحل من أجل الاستعمال الشخصي يجعل تمسكهم فيما بعد بكون المحل مغلق لمدة تزيد عن أربع سنوات ولا يستغل في أي نشاط تجاري وان عناصر الأصل التجاري اندثرت على غير أساس، طالما ان المحكمة تبقى مقيدة بالسبب المؤسس عليه الإنذار بالإفراغ .

.....

ملف رقم :

2018/8232/5593

2018/8232/6165

2018-12-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا يمكن مواجهة المكري بعقد تفويت الأصل التجاري للغير وتبليغه حوالة الحق، طالما ان عقد التقويت أبرم بعد توصل المكتري بإنذار من أجل الإفراغ وهو ما يبطل حوالة الحق استنادا للفصل 192 من ق.ل.ع الذي ينص على انه تبطل حوالة الحق المتنازع فيه ما لم تتم بموافقة المدين المحال عليه. ويعتبر الحق متنازعا فيه في معنى الفصل المذكور اذا كان هناك نزاع في جوهر الحق او الدين نفسه عند البيع أو الحوالة أو كانت هناك ظروف من شأنها أن تجعل من المتوقف إثارة منازعات قضائية جديدة حول جوهر الحق .

.....

ملف رقم :

2020/8206/2121

2020/8206/3538

2020-12-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

صدور قرار استئنافي بالإفراغ للهدم وإعادة البناء في إطار ظهير 1955/05/24 وتنفيذ الإفراغ بتاريخ 2017/11/27 وبعد دخول قانون 49/16 حيز التنفيذ، يخول للمكري سلوك دعوى التعويض الإحتمالي الإجمالي دون التمسك بسقوط حقه وفقا لظهير 1955/05/24 الذي

كان يعتبر الطلب في ظله سابقا لأوانه، طالما ان المادة 31 من قانون 49/16 خولت له طلب التعويض وفقا للمادة 7 من نفس القانون ، ودون التقيد بأجل 6 أشهر المنصوص عليها في المادة 27 من نفس القانون، مادام ان طلب التعويض لم يستجب له في ظل المساطر السابقة .

.....

أنظر : كراء العقارات والمحلات المخصصة

للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي

ظهير شريف رقم 1.16.99 صادر في 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016) بتنفيذ القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي

.....

ملف رقم :

2020/8206/2340

2020/8206/2410

2020-10-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لأن كانت مقتضيات المادة 3 من قانون 49.16 تنص على أن عقود الكراء تبرم وجوبا بمحرر كتابي ثابت التاريخ، فإن المادة 38 من نفس القانون اعتبرت الأكرية المبرمة خلافا المادة 3 خاضعة لنفس القانون مع منح مهلة للأطراف من أجل الإتفاق على إبرام عقد مطابق لمقتضيات القانون المذكور على عقود الكراء الشفوية المبرمة قبل دخوله حيز التنفيذ .

.....

.....

ملف رقم :

2017/8206/1576

2018/8206/1440

2018-06-21

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كانت الالتزامات بمفهوم الفصل 229 ق ل ع تنتج اثرها لا بين المتعاقدين فحسب ولكن ايضا بين ورثتهما وخلفائهما. ان المستأنف عليهما باعتبارها المشترية للعقار وخلفا خاصا للمالك السابق تبقى ملزمة بمقتضيات الفقرة الاخيرة من المادة 11 من ظهير 24 ماي 1955 (عدل) المذكور التي تشير الى انه اذ قام رب الملك او وارثه باعادة بناء جميع الملك او بعضه او قام بترميمه فللمكتري حق الأسبقية في كرائه وفقا للشروط المنصوص عليها في الفصلين الثالث عشر و الرابع عشر. عدم قيام المالك السابق او المالك الذي حل محله باعتباره خلفا باحاطة المكتري باستعداده لابرام عقد جديد وفقا لما تمليه مقتضيات الفصل 13 من الظهير المذكور .وفي غياب الاستجابة لطلب الارجاع للمحل يجعل المكتري محقا في التعويض عن فقدان اصله التجاري.

.....

ملف رقم :

2019/8206/2310

2020/8206/797

2020-10-01

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن مرور أجل سنتين على تاريخ إبرام العقد يرتبط باكتساب الحق في الكراء متى كانت العقدة كتابية، في حين أن وجود الأصل التجاري وقيامه يبقى رهينا بتحقق عنصري الزبناء والسمعة التجارية.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1755

2020/8206/541

2020-03-16

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

المقرر أن المقال الاستئنافي لا يكون صحيحا ومرتبا لآثاره القانونية الا اذا جاء جامعا لكل بياناته المنصوص عليها في الفصل 142 من ق م م بما في ذلك تحديد أطراف النزاع من مستأنف ومستأنف عليه وكما هي محددة في الحكم المطعون فيه، وبأن كل إغفال أو تصحيح لها (البيانات) لا يكون مسموعا الا اذا تم داخل أجلب الطعن متى ثبت توصل الطاعن بالحكم المنتقد على أن مراقبة ذلك إنما هو من متعلقات النظام العام لارتباطه بشكليات قبول الطعن إذ على الاطراف كما المحكمة أن تثيرها .

.....

ملف رقم :

2021/8218/114

2021/8218/693

2021-04-22

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن قيام الأم بالاكتتاب لدى شركة التامين عن التامين الصحي لفائدة ابنتها القاصر وقيامها بأداء مصاريف العملية الجراحية التي خضعت لها ابنتها يمنحها الصفة في مقاضاة شركة التأمين من أجل استرجاع المصاريف المذكورة وفقا لأحكام الفصل 230 من ق ل ع المقررة لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين .

.....

ملف رقم :

2018/8222/1649

2019/8222/533

2019-03-28

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن البنك ملزم بقفل الحساب بالاطلاع غير المشغل والذي لم يعرف أي حركية دائنة عدا احتساب الفوائد البنكية والمصاريف داخل أجل معقول استقر الاجتهاد القضائي على تحديده في سنة واحدة قبل تعديل المادة 503 من مدونة التجارة .

.....

ملف رقم :

2019/8206/2072

2020/8206/157

2020-01-23

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

إن الإنذار الذي لم يمنح المكتري أي أجل للإفراغ، يكون خارقا للمادة 26 من القانون 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للإستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي.

.....

ملف رقم :

2019/8206/308

2020/8206/393

2020-02-25

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

إن المحكمة لما ثبت لها أن المكتري تماطل في اداء واجبات الكراء عن مدة تفوق الثلاثة أشهر وأنه أشعر من الطرف المكري بالأداء داخل أجل خمسة عشر يوما تحت طائلة الافراغ من المحل المكترى وانه لم يؤد ما بذمته من الكراء المطلوب رغم توصله بالإنذار، يكون السبب (م) عليه صحيحا ويبقى المكري محقا في طلبه الرامي إلى المصادقة على الانذار وإفراغ - المكتري - المستأنف عملا بمقتضيات المادة 27 وكذا المادتين 8 و26 من القانون 49/16.

.....

ملف رقم :

2015/8232/286

2015/8232/1519

2015-11-25

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان عقد الهندسة مبرم بين المستأنفة والمدخل في الدعوى من أجل إعداد التصاميم وتهييئ الملف التقني للمشروع والحصول على رخصة البناء وإنجاز تصميم تعديلي والحصول على رخصة بناء جديدة فإن أثاره تبقى منحصرة بين طرفيه وأن المدعي الأصلي الذي لم يثبت أنه كان طرفا في عقد الهندسة يعتبر أجنبيا عنه ولا يحق له المطالبة بالأتعاب المترتب عنه .

.....

.....

ملف رقم :

2019/1402/85

2019/1402/146

2019-10-28

محكمة الاستئناف بتازة

الالتزام بضمان الاستحقاق الملقى على عاتق البائع لا يسقط بمرور مدة معينة، و مادام أن البائع قبل وفاته و بعده ورثته لم ينفذوا الالتزام المذكور ، فإنه لا يمكن نسبة أي خطأ للمشتري ، و تبعا لذلك لا مجال لإعمال مقتضيات الفصل 547 من ظهير الالتزامات و العقود في مواجهته، و يحق له في المقابل المطالبة بفسخ العقد و إرجاع الثمن لاستحالة تنفيذ العقد نتيجة انتقال ملكيتها للغير و تقييدها باسمه في رسم عقاري خاص بها .

.....

ملف رقم :

2016/8206/1426

2017/8206/1196

2017-07-04

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كانت المستأنفة عضوا في جمعية الشركات النفطية التي أبرمت اتفاقا مع جمعية أرباب محطات توزيع الوقود بالمغرب وافقت بموجبه على تعطيل وإيقاف البند المتعلق بفسخ عقود التسيير الحر في حالة وفاة المسير الحر فإن الاتفاق يبقى ملزما لها ويترتب عنه استمرار عقد التسيير الحر مع ورثة المسير المتوفى طبقا للمادة 230 من قانون العقود والالتزامات.

.....

ملف رقم :

2015/8232/286

2015/8232/1519

2015-11-25

محكمة الاستئناف التجارية بمراكشلما كان عقد الهندسة مبرم بين المستأنفة والمدخل في الدعوى من أجل إعداد التصاميم وتهييئ الملف التقني للمشروع والحصول على رخصة البناء وإنجاز تصميم تعديلي والحصول على رخصة بناء جديدة فإن أثاره تبقى منحصرة بين طرفيه وأن المدعي الأصلي الذي لم يثبت أنه كان طرفا في عقد الهندسة يعتبر أجنبيا عنه ولا يحق له المطالبة بالأتعاب المترتب عنه .

.....

ملف رقم :

2018/8206/4608

2018/8206/5994

2018-12-12

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- للمكري حق رفض تجديد عقد الكراء مقابل تمكين المكتري من التعويض الكامل جبرا لكل الأضرار ودون حاجة لاثبات الاحتياج من عدمه. - تمسك المكترية بثراء المكرية وتوفرها على محلات أخرى لا يعتبر سببا للقول والحكم ببطلان الإنذار الوجه لها ما دام أن القانون خول للمكرية حق رفض تجديد العقد مقابل أداء التعويض الكامل للمكتري.

.....

.....

ملف رقم :

2017/8206/2031

2019/8206/201

2019-01-31

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

في حالة عدم تحرير محضر وصفي يثبت الحالة التي كان عليها المحل بتاريخ ابرام عقد الكراء فإن الاضرار البسيطة التي عاينها المفوض القضائي بعد الإفراغ لا تعدو أن تكون ناتجة عن الاستعمال المألوف التي لا تخول أي تعويض عنها.

.....

ملف رقم :

2019/8206/97

2020/8206/147

2020-01-22

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

ثبوت كون المكتري لازال يمارس نفس النشاط المخصص له المحل بمقتضى عقد الكراء المبرم بينه وبين المكري حسب تقرير الخبرة، يجعل السبب المبني عليه الإنذار موضوع الدعوى غير جدي.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8221/2323

2020/8221/750

2020-09-24

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

القاضي يبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له ان يغير تلقائيا موضوع أو سبب هذه الطلبات .

.....

ملف رقم :

2021/8206/735

2021/8206/2940

2021-06-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طلب إجراء خبرة لتحديد التعويض عن الإفراغ لأول مرة الذي تقدم به المكتري أمام محكمة الاستئناف يبقى غير مقبول طالما لم يتقدم بهذا الطلب أمام المحكمة مصدرة الحكم. إن المكتري الذي لم يتقدم بطلب مقابل للتعويض أثناء سريان دعوى المصادقة على الإنذار يبقى محقا في رفع دعوى التعويض عن الإفراغ داخل أجل ستة أشهر من تاريخ تبليغه بالحكم النهائي القاضي بالإفراغ.

.....

ملف رقم :

2021/8202/330

2021/8202/1126

2021-03-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءإلغاء القرار الأستنئافي بعد النقض للحكم الابتدائي القاضي بالأداء مع ثبوت سبق تنفيذ المبلغ المقضي به يبرر طلب إرجاع الوضع إلى حاله و إرجاع المبلغ المنفذ .

.....

ملف رقم :

2021/8225/1426

2021/8225/2705

2021-05-25

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- رفع الضرر من اختصاص القضائي الأستعجالي طبقا للمادة 21 من قانون إحداث المحاكم التجارية التي تنص في فقرتها الأخيرة : " على أنه يمكن لرئيس المحكمة التجارية بصفته قاضيا للأمور المستعجلة رغم وجود منازعة جدية أن يأمر بكل التدابير التحفظية أو بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه لدرء ضرر حال أو لوضع حد لاضطراب تبث جليا أنه غير مشروع ".

.....

ملف رقم :

2020/8203/1663

2020/8203/2373

2020-10-13

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طبقا للمادة 18 من قانون القاضي بإحداث المحاكم التجارية فإن الأحكام الصادرة عن المحاكم التجارية تستأنف داخل أجل 15 يوما من تاريخ تبليغ الحكم وفقا للإجراءات

المنصوص عليها في الفصل 134 و ما يليه إلى الفصل 141 من ق.م.م مع مراعاة الفقرة الثانية من المادة 8 من هذا القانون .

.....

ملف رقم :

2018/8205/3098

2018/8205/5481

2018-06-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الأصل ان النسخة الاصلية للحكم هي التي تتضمن توقيع كل من الرئيس و القاضي المقرر و كاتب الضبط و ان النسخة المطابقة للاصل التي تسلم للمعنيين بالامر لا تتضمن التوقيعات المذكورة و من يدعي خلاف ذلك عليه اثباته.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1833

2019/8206/3323

2019-07-05

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- الأداء الجزئي لا ينفي التماطل الموجب لإنهاء العلاقة الكرائية.

- رفع الدعاوى امام المحاكم هو حق مشروع متى توافرت الصفة والمصلحة والأهلية لذلك، والأصل في التقاضي هو حسن النية الى حين اثبات العكس. - لا محل للمقاصة الا من خلال ثبوت دينين محددي المقدار ومستحقي الأداء الناجز.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2720

2019/8206/224

2019-01-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تقديم المستأنف لطلب إضافي خلال المرحلة الإستئنافية يرمي إلى الحكم لفائدته بتعويض إجمالي عن فقدانه لأصله التجاري لا يشكل طلبا جديدا ، لأن المشرع منحه هذه الإمكانية إما أثناء سريان دعوى المصادقة على الإنذار أو برفع دعوى التعويض داخل اجل 6 أشهر من تاريخ تبليغه بالحكم النهائي القاضي بالإفراغ . مما يكون معه طلبه الإضافي بمفهوم الفصل 143 من ق.م.م طلبا مترتبا مباشرة عن الطلب الأصلي يرمي إلى نفس الغاية .

.....

ملف رقم :

2019/8206/237

2019/8206/678

2019-04-18

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن حجية الشيء المقضي به تثبت لمنطوق الحكم كما تثبت للأسباب التي تتصل به اتصالا وثيقا، إن الحكم القاضي برد طلب أداء واجب ضريبة النظافة بعلة عدم اثبات الوفاء بها أمام الجهة المختصة باستخلاصها لا يحول دون إعادة المطالبة بها بعد استيفاء الاثبات المطلوب وفقا لاحكام الفصل 451 من ق ل ع .

.....

ملف رقم :

2021/1501/60

2021/1501/101

2021-11-24

محكمة الاستئناف بتازةمقاضاة الأجير لمشغله كشخص طبيعي و الحال أنه شخص معنوي الثابت وفق شهادة السجل التجاري المدونة في أوراق الملف يجعل دعواه مرفوعة في مواجهة غير ذي صفة و حليفة عدم القبول.

.....

ملف رقم :

2019/8206/1240

2019/8206/2453

2019-05-22

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

المقرر أن آجال التبليغ هي آجال كاملة، ولما كان محضر العرض العيني أنجز داخل الأجل القانوني بخصوص الأشهر الثلاث المطالب بها، وهو التاريخ الذي يحتسب في إثبات الوفاء داخل الأجل على خلاف ما تمسك به المستأنف، تكون العلة المتمسك بها غير جديرة بالاعتبار، ووجب ردها والقول بتأييد الحكم المستأنف في جميع ما قضى به.

.....

ملف رقم :

2019/8206/209

2019/8206/3413

2019-07-10

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن ادعاء المستأنف فرعيا المكتري بخلو ذمته من الواجبات الكرائية موضوع الإنذار نقدا، إذ سبق له تمكين الطرف المكري من الواجبات محل المنازعة دون التوصل بما يثبت واقعة الأداء، ملتمسا إجراء بحث يبقى مجرد ادعاء لا يسعفه وغير منتج، باعتبار أن الأداء الذي ينفي التماطل هو المقرون بمحاضر العروض العينية أو وصولات الإيداع، فضلا على أن المحكمة ليست ملزمة بإجراء بحث طالما أنه اتضح لها من خلال عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج للبت في النزاع وهو ما يستوجب رد الاستئناف الفرعي.

.....

ملف رقم :

2019/8206/678

2019/8206/1945

2019-11-28

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

ان عرض وإيداع المكتري لواجبات الكراء لا يعد قرينة على الوفاء بباقي الواجبات الكرائية المستحقة عن الفترة السابقة في غياب وجود وصل صادر عن المكري بشأن هذه الفترة.

.....

ملف رقم :

2018/8223/3424

2018/8223/5444

2018-11-26

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

التقادم الصرفي بالنسبة للكمبيالة مبني على قريبة الوفاء وبمنازعة المسحوب عليه في قيام المديونية يكون قد هدم القرينة المذكورة . -عدم جواز تمسك المسحوب عليه بعدم تحرير الاحتجاج بعدم الوفاء طبقا للمادة 206 مدونة تجارة .

-توقيع الكمبيالة بالقبول يفترض معه وجود مقابل الوفاء وعلى من يدعي خلاف ذلك إثبات ادعائه .

.....

.....

ملف رقم :

2017/8221/5792

2018/8221/4409

2018-10-11

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءالضرر هو ما لحق الدائن من خسارة حقيقية وما فاته من كسب متى كانا ناتجين مباشرة من عدم الوفاء بالالتزام وتقدير الظروف الخاصة بكل حالة موكول لفطنة المحكمة التي يجب عليها ان تقدر التعويضات بكيفية مختلفة حسب خطأ المدين أو تدليسه.

.....

ملف رقم :

2018/8222/5003

2019/8222/648

2019-12-18

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

في الاعتماد المستندي يكون البنك المصدر ملزما بالوفاء اتجاه البائع متى قام بتسليم المستندات الى المشتري. مفهوم الاعتماد المستندي.

.....

ملف رقم :

2019/8206/237

2019/8206/678

2019-04-18

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن حجية الشيء المقضي به تثبت لمنطوق الحكم كما تثبت للأسباب التي تتصل به اتصالا وثيقا، إن الحكم القاضي برد طلب أداء واجب ضريبة النظافة بعلة عدم اثبات الوفاء بها أمام الجهة المختصة باستخلاصها لا يحول دون إعادة المطالبة بها بعد استيفاء الاثبات المطلوب وفقا لاحكام الفصل 451 من ق ل ع .

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/2310

2020/8206/797

2020-10-01

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن مرور أجل سنتين على تاريخ إبرام العقد يرتبط باكتساب الحق في الكراء متى كانت العقدة كتابية، في حين أن وجود الأصل التجاري وقيامه يبقى رهينا بتحقق عنصري الزبناء والسمعة التجارية.

.....

ملف رقم :

2021/8304/465

2021/8304/1299

2021-07-15

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

التزام شركة التمويل الايجاري بنقل ملكية العقار في حالة أداء المكترية لجميع أقساط الكراء يضع على كاهلها التزاما بنقل ملكية العقار موضوع التمويل إلى ملكية المكترية مادام أنها استخلصت جزءا من الأقساط وصرحت بالباقي لدى سنيك المسطرة الذي يحق له طلب تفعيل خيار الشراء .

.....

ملف رقم :

2018/8206/1201

2019/8206/406

2019-09-21

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

لا يمكن للمحكمة اللجوء الى تأويل العقد الا في حالة غموضه ولا يجوز لها تحريف مضمونه الصريح، والبيّن أن العقد قد تضمن الفاظا واضحة وتدل بشكل صريح على أن الاتفاق بين الطرفين تم على كراء محل تجاري وليس أصل تجاري وبذلك فألفاظ العقد صريحة في كراء محل تجاري ولا مجال للبحث عن قصد المتعاقدين.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2105

2019/8206/336

2019-02-12

محكمة الاستئناف التجارية بفاس

من الالتزامات النابعة من عقد الكراء أداء المكتري للمكري لواجب الكراء عند حلول اجله، وبأن مطل المكتري المبرر للإفراغ من العين المكراة انما يثبت بتوجيه المكري إنذارا له بذلك يظل بدون جدوى رغم مرور الاجل المضروب له بذلك.

.....

ملف رقم :

2020/8201/553

2020/8201/123

22020-11-25

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لائحة الاثمان المرفقة بعقد الصفقة والموقع عليها من الطرفين تجعل القيمة المحددة كسقف اقصى في حكم المتنازل عنها ضمنيا من قبل الطرفين.

.....

ملف رقم :

2019/8206/4278

2019/8206/5740

2019-11-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

صدور حكم قضائي بتجديد عقد الكراء لا يمنع المكري من المطالبة بالافراغ للرغبة في استرجاع المحل من اجل الاستعمال الشخصي. -الأصل ان طلب تيليغ الإنذار يوجه الى المفوض القضائي الذي يتولى تبليغه للموجه اليه . - ان قانون 49.16 لم يقيد حق المكري في استرجاع المحل للاستعمال الشخصي باستعمال معين كما ان له الخيار في ان يختار أيا من محلاته للاستعمال الشخصي و في المقابل خول المشرع للمكتري الحق في طلب التعويض عن الافراغ .

.....

ملف رقم :

2020/8205/1366

2020/8205/2107

2020-09-30

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ممارسة حق الأفضلية في إطار المادة 25 من القانون 16.49 يقتضي إشعار المالك أو المكري بجميع الصوائر الناتجة عن عقد البيع ، وإلا صح ممارسة الحق المذكور بحسب مصاريف البيع الجاري تبليغها للمكري أو المالك .

.....

ملف رقم :

2018/8232/5593

2018/8232/6165

2018-12-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا يمكن مواجهة المكري بعقد تفويت الأصل التجاري للغير وتبليغه حوالة الحق، طالما ان عقد التقويت أبرم بعد توصل المكتري بإنذار من أجل الإفراغ وهو ما يبطل حوالة الحق استنادا للفصل 192 من ق.ل.ع الذي ينص على انه تبطل حوالة الحق المتنازع فيه ما لم تتم بموافقة المدين المحال عليه. ويعتبر الحق متنازعا فيه في معنى الفصل المذكور اذا كان هناك نزاع في جوهر الحق او الدين نفسه عند البيع أو الحوالة أو كانت هناك ظروف من شأنها أن تجعل من المتوقف إثارة منازعات قضائية جديدة حول جوهر الحق .

.....

ملف رقم :

2015/8206/2138

2016/8206/1373

2016-03-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

يكون الإنذار باطلا عند عدم الإشارة إلى احد ، لأنه في حالة تعددهم يجب ان يوجه الإنذار من قبلهم جميعا ، لكون عبارة المكري الواردة في النص التشريعي تسري على جميع المكرين في حال تعددهم خاصة وان عقد الكراء غير قابل للتجزئة ، مما لا يصح معه القول بصحة الإنذار لتوجيهه وفقا لمقتضيات الفصل 971 من ق.ل.ع ، لأن الأمر يتعلق بعلاقة كرائية وليس بإدارة المال المشاع .

.....

ملف رقم :

2020/8206/2340

2020/8206/2410

2020-10-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لأن كانت مقتضيات المادة 3 من قانون 49.16 تنص على أن عقود الكراء تبرم وجوبا بمحرر كتابي ثابت التاريخ، فإن المادة 38 من نفس القانون اعتبرت الأكرية المبرمة خلافا المادة 3 خاضعة لنفس القانون مع منح مهلة للأطراف من أجل الإتفاق على إبرام عقد مطابق لمقتضيات القانون المذكور على عقود الكراء الشفوية المبرمة قبل دخوله حيز التنفيذ .

.....

ملف رقم :

2019/8205/151

2019/8205/841

2019-02-28

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إعمالا لقاعدة "الشك يؤول الالتزام بالمضمن الأكثر فائدة للملتزم" تطبيقا لمقتضيات المادة 473 من قانون الالتزامات و العقود ، وبفرض وجود شك في كون تحضير وإعداد حلوى الشباكية يدخل ضمن زمرة المأكولات الخفيفة فإن الشك المذكور يفسر لصالح الملتزم .

.....

ملف رقم :

2018/8206/814

2018/8206/2236

2018-05-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءإفراغ للتولية – لا- لأن العقد القائم بين المكتري للمحل التجاري و الغير المتواجد به هو كراء للأصل التجاري (تسيير حر) . ينصب عقد التسيير الحر على إكراء الأصل التجاري الذي تكون بعد مرور السنتين على إبرام عقد الكراء التجاري و توفره على تجهيزات تجارية . من التزامات المسير أداء أرباح شهرية و ليس واجبات كراء و الحفاظ على الشهرة التجارية للأصل التجاري . العقد الصريح و الواضح الألفاظ لا تحتاج إلى تفسير .

.....

ملف رقم :

2017/8206/1576

2018/8206/1440

2018-06-21

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كانت الالتزامات بمفهوم الفصل 229 ق ل ع تنتج اثرها لابين المتعاقدين فحسب ولكن ايضا بين ورثتهما وخلفائهما. ان المستأنف عليهما باعتبارها المشترية للعقار وخلفا خاصا للمالك السابق تبقى ملزمة بمقتضيات الفقرة الاخيرة من المادة 11 من ظهير 24 ماي 1955 المذكور التي تشير الى انه اذ قام رب الملك او وارثه باعادة بناء جميع الملك او بعضه او قام بترميمه فللمكتري حق الأسبقية في كرائه وفقا للشروط المنصوص عليها في الفصلين الثالث عشر و الرابع عشر. عدم قيام المالك السابق او المالك الذي حل محله باعتباره خلفا باحاطة المكتري باستعداده لابرام عقد جديد وفقا لما تمليه مقتضيات الفصل 13 من الظهير المذكور .وفي غياب الاستجابة لطلب الارجاع للمحل يجعل المكتري محقا في التعويض عن فقدان اصله التجاري.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2442

2018/8206/4487

2018-11-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- يلتزم المكتري بمقتضى المادة 12 من قانون 49/16 عند تمكينه من المحل بدفع الوجيبة الكرائية القديمة في انتظار تحديد الشروط الجديدة للعقد إما اتفاقا أو بواسطة المحكمة مع مراعاة العناصر الجديدة المستحدثة بالمحل دون التقيد بمقتضيات القانون 07/03 المتعلق بمراجعة أثمان كراء المحلات المعدة للسكن والاستعمال المهني أو التجاري او

الصناعي او الحرفي. - يتعين على المكري وفقا للمادة 12 أعلاه تمكين المكتري الذي مارس حقه في الرجوع إلى المحل وفقا لما يقتضيه القانون من المحل الجديد وإلا وجب على هذا الخير إجباره قضاء لتمكينه من المحل الجديد مع دفع الوجيبة الكرائية القديمة في انتظار تحديد الشروط الجديدة للعقد التي تتولى المحكمة تحديدها اعتمادا على خبرة تقويمية مع مراعاة العناصر الجديدة المستحدثة بالمحل.

.....

ملف رقم :

2017/8205/3821

2018/8205/67

2018-01-18

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

عقد التسيير الحر هو عبارة عن كراء لمنقول وتطبق بشأن إنهائه أو فسخه القواعد العامة يعتبر المدين وفقا لمقتضيات الفصل 255 من ق ل ع في حالة مطل إذا لم يستحب للانذار بالأداء الموجه له بدون سبب مشروع الأداء الجزئي لا ينفي حالة التماطل المبرر لفسخ العقد وفقا للقواعد العامة.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8206/3484

2018/8206/6270

2018-12-25

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-مادام ان المستأنف عليهم قد وجهوا إنذارا ثانيا بأداء واجبات الكراء وسلك بشأنه المستأنف دعوى الصلح التي انتهت بصدور أمر قضى بتجديد العقد، فإن هذا الأمر يشكل منطلقا لعلاقة كرائية جديدة غير العلاقة الكرائية القديمة والتي تأسس عليها الإنذار الأول

بالإفراغ، مما يفيد بأن الإنذار موضوع النازلة قد تنازل عنه المستأنف عليهم ضمنيا وأصبح بالتالي غير ذي موضوع . -صدور حكم قضى بإنهاء العلاقة الكرائية القديمة -حتى على فرض انه أصبح حائزا لحجية الأمر المقضي به- لم يعد له أي تأثير على العلاقة الكرائية الناشئة بعد صدور الأمر بالتجديد.

.....

ملف رقم :

2018/8205/2452

2018/8205/4299

2018-10-09

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ان التجسيد الضمني لعقد التسيير الحر للأصل التجاري يستلزم التنصيص عليه صارحة وإثباته كتابة وفق القواعد المنصوص عليها في مدونة التجارة.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8202/685

2019/8202/2311

2019-05-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءالأساس القانوني للفوائد القانونية يختلف عن الأساس القانوني للتعويض : الفوائد القانونية تعتبر مستحقة ومفترضة بين التجار وفقا لمقتضيات المادة 871 من ق ل ع ، اما التعويض فهو جزاء على فسخ العقد بصفة تعسفية .

.....

ملف رقم :

2018/8221/1159

2018/8221/3316

2018-07-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ان شرط التحكيم المنصوص عليه في عقد التامين المبرم بين شركة التامين والبنك لا يمكن الإحتجاج به على زبون البنك باعتباره لم يكن طرفا في العقد، لأن العقود لا تلزم إلا من كان طرفا فيها طبقا للمادة 229 من ق ل ع.

.....

ملف رقم :

2019/8202/1423

2019/8202/1978

2019-04-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تنحصر أثار العقد بين عاقديه وخلفهما، ولا يمكن أن تمتد أثاره في مواجهة الغير الذي لم يكن طرفا فيه.

.....

ملف رقم :

2017/8206/1736

2017/8206/5743

2017-11-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

-قيام المكتري بالاقرار بصفته كمكتري خلال المرحلة الابتدائية يجعل المنازعة في هذه الصفة خلال المرحلة الاستئنافية غير مقبولة .

- توصل الشركة بالانذار بمقرها الاجتماعي بواسطة ممثلها القانوني الذي وقع على ذلك حسب الثابت من شهادة التسليم التي تعتبر وثيقة رسمية لا يطعن فيها الا بالزور يجعل المنازعة في ذلك التبليغ غير مقبولة. -حلول الشركة محل المكتريين السابقين اللذين قرر خيار الشراء لمصلحتهما و مبادرة المكري الى توجيه انذار بالافراغ اليها دون ان يثبت انه تم تفعيل خيار الشراء يجعل العلاقة الكرائية سارية بين طرفي العقد.

.....

ملف رقم :

2018/8232/3841

2018/8232/5516

2018-11-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طبقا للفصل 347 من ق.ل.ع فان التجديد لا يفترض و انما يجب ان يصرح بالرغبة في اجرائه و بالتالي لا يكفي الركون الى مجرد نية المتعاقدين للقول بحصول تجديد العقد بتحويل مبلغ الضمانة المتفق عليها بمقتضى العقد الأول الى ضمان للعقد التاني بل لا بد من التنصيص على التجديد في صلب العقد او بمقتضى عقد لاحق. -ان المكتري لا يمكنه ان ينهي عقد الكراء قبل انتهاء مدته و ان اقدامه على ذلك دون مشاركة المكري او موافقته الصريح يخل الأخير الحق في تعويض يوازي المدة المتبقية من العقد.

.....

ملف رقم :

2019/8221/3912

2019/8221/4529

2019-10-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاءإن عقد الكراء الذي يربط المكري بالمكتري وإن لم يمر عليه أجل السنتين من تاريخ الكراء المنصوص عليه في الفصل 5 من ظهير 1955/05/24 المنسوخ بمقتضى المادة 4 من قانون 16/49 المتعلق بكراء العقارات

والمحلات المخصصة للاستعمال التجاري والحرفي، فإنه كان بإمكان المكري وقبل فسخ الكراء الإطلاع على السجل التجاري للمكتري والقيام بما تفرضه المادة 112 من مدونة التجارة ليصبح الفسخ الرضائي الذي أيرمه مع المكتري نهائيا.

.....

ملف رقم :

2019/8205/503

2019/8205/1212

2019-03-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن تنفيذ القرار الاستئنافي المؤيد للحكم الابتدائي القاضي بإفراغ المستأنف من المحل المدعى فيه يشكل قرينة على حيازته لهذا المحل إلى غاية تاريخ تنفيذه، ويجعل ما تمسك به بكون المستأنف عليه غير محق في المطالبة بالواجبات الكرائية المحكوم بها لفائدته على غير أساس ويتعين رده.

.....

ملف رقم :

2020/8206/3267

2021/8206/2061

2021-04-21

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الثابت من العقد الرابط بين طرفي النازلة ومجريات جلسة البحث أن طبيعة العلاقة الرابطة بينهما تتعلق بتسيير الأصل التجاري الذي يخضع في تأطيره وإنهائه للقواعد العامة. ولما كان الطرف المكري قد أنذر الطرف المكتري برغبته في فسخ العقد لانتهاء مدته، فإنه لا مجال للتمسك بمقتضيات قانون 49.16 غير الواجب التطبيق على النازلة ويكون الحكم المستأنف غير مصادف للصواب فيما قضى به من رفض الطلب الأصلي ويتعين إلغاؤه فيما قضى به، والحكم من جديد بإفراغ المستأنف عليه هو ومن يقوم مقامه أو بإذنه.

.....

ملف رقم :

2017/8205/1361

2017/8205/2855

2017-05-15

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن أحكام عقد الوكالة تختلف عن أحكام عقد التسيير الحر، ذلك أن الوكالة عقد بمقتضاه يكلف شخص شخصا آخر بإجراء عمل مشروع لحسابه ويترتب عنها مسؤولية الوكيل عن الأشياء التي يتسلمها بمناسبة الوكالة ما دام أنه يعمل لحساب الموكل وكل تصرفاته المنجزة في إطار الوكالة نافذة في مواجهة الموكل.

.....

.....

ملف رقم :

2014/8205/1500

2018/8205/751

2018-02-12

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لا مجال للدفع بعدم احترام مقتضيات العقد بشأن فسخه وكونه أصبح مسترسلا ما دامت المكرية قبلت المفاتيح ولم تبد أي اعتراض أو تحفظ بخصوص واقعة تسلم مفاتيح المحل أو حالة الأخير.

.....

ملف رقم :

2018/8206/2278

2019/8206/223

2019-01-31

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كانت التغييرات المحدثة لا تمس بسلامة البناء وتدخل في إطار الإصلاحات التي اقتضتها طبيعة النشاط الدي تمارسه المكترية بالمحل ولا تخرج عن نطاق الإصلاحات الكبرى التي أجازها العقد فإنها لا تشكل سببا للافراغ .

.....

ملف رقم :

2019/8206/1779

2020/8206/285

2020-02-12

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

كراء الأصل التجاري الذي لا تتوفر فيه شروط التسيير الحر يكون صحيحا بين طرفيه ويخضع للقواعد العامة.

.....

ملف رقم :

2020/8202/2753

2022/8202/212

2022-01-14

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

طبقا للفصل 230 من قانون الإلتزامات و العقود فإن المستأنف عليها ملزمة بما ارتضته بمقتضى الاتفاق من استمرار العقد المحدد المدة.

- في غياب أي إخلال من الطرف الآخر بإلتزامه الأمر فإنه يترتب عن ذلك أن المطعون ضدها ملزمة بأداء المستحقات لغاية نهاية العقد.

.....

ملف رقم :

2020/8232/1094

2020/8232/2000

2020-09-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء- سند الشحن هو بمثابة عقد النقل الذي يحدد هوية الطرفين الشاحن و المرسل اليه و يثبت المعاملة التجارية بين الطرفين. شهادة التملك التي هي بمثابة وصل الحلول في استرجاع المبلغ المطالب به، و طبقا للفصل 189 من قانون الالتزامات و العقود فإنه من الحق المطالبة بالمبلغ المضمن بوصل الحلول.

.....

ملف رقم :

2021/8232/543

2021/8232/2814

2021-05-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

تحل ممولة شراء السيارة محل المستفيدة من عقد التمويل بمقتضى العقد في مباشرة حقوقها و تكون صفتها قائمة في دعوى الضمان.

عدم إرفاق تقرير الخبرة بمحضر يتضمن أقوال الأطراف مردود ما دام أن الطاعنة لا تنفي حضورها إجراءات الخبرة و لم توضح التصريحات الصادرة عنها التي لم يحرر بشأنها الخبير المحضر.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8221/1159

2018/8221/3316

2018-07-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

ان شرط التحكيم المنصوص عليه في عقد التامين المبرم بين شركة التامين والبنك لا يمكن الإحتجاج به على زبون البنك باعتباره لم يكن طرفا في العقد، لأن العقود لا تلزم إلا من كان طرفا فيها طبقا للمادة 229 من ق ل ع.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8206/3175

2018/8206/4514

2018-10-16

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

الإيداع لدى هيئة المحامين وإن تم قبل التوصل بالإنذار لا يعتد به ولا يترتب عنه أي أثر لأن العبرة ليست بالإيداع وإنما بالعرض العيني الحقيقي على المكري .

.....

قانون الالتزامات والعقود

ظهير 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)

صيغة محينة بتاريخ 11 يناير 2021

الفرع الرابع: عرض تنفيذ الالتزام وإيداع قيمته

الفصل 275

مَطْل الدائن لا يكفي لإبراء ذمة المدين.

إذا كان محل الالتزام مبلغا من النقود، وجب على المدين أن يقوم بعرضه على الدائن عرضا حقيقيا، فإذا رفض الدائن قبضه، كان له أن يبرئ ذمته بإيداعه في مستودع الأمانات الذي تعينه المحكمة. وإذا كان محل الالتزام قدرا من الأشياء التي تستهلك بالاستعمال أو شيئا معينا بذاته، وجب على المدين أن يدعو الدائن إلى تسلمه في المكان المعين في العقد أو الذي تقتضيه طبيعة الالتزام، فإذا رفض الدائن تسلمه، كان للمدين أن يبرئ ذمته بإيداعه في مستودع الأمانات الذي تعينه محكمة مكان التنفيذ. وذلك عندما يكون الشيء صالحا للإيداع.

الفصل 276

إذا كان محل الالتزام عملا، لم تبرأ ذمة المدين بعرضه القيام به. ولكن إذا وقع العرض في الوقت المناسب ووفقا للشروط المحددة بمقتضى الاتفاق أو العرف المحلي ووقع إثبات حصول ذلك العرض في نفس الوقت الذي أجري فيه، كان للمدين أن يرجع على الدائن في حدود المبلغ الذي كان له أن يستحقه لو أنه قام بالالتزام الذي عليه.

ومع ذلك يجوز للقاضي أن ينقص هذا المبلغ وفقا لظروف الحال.

الفصل 277

لا ضرورة للعرض الحقيقي من جانب المدين:

1 - إذا كان الدائن قد سبق أن صرح له بأنه يرفض قبول تنفيذ الالتزام؛

2 - إذا كانت مشاركة الدائن ضرورية لأداء الالتزام وأمسك عنها كحالة الدين الواجب دفعه في موطن المدين، عندما لا يتقدم الدائن لاستيفائه.

وفي هذه الحالة يمكن أن يقوم مجرد استدعاء موجه إلى الدائن مقام العرض الحقيقي.

الفصل 278

يعفى المدين أيضا من واجب القيام بالعرض الحقيقي وتبرأ ذمته بإيداع ما يجب عليه:

1 - إذا كان الدائن غير محقق أو غير معروف؛

2 - في جميع الأحوال التي لا يستطيع فيها المدين، لسبب يرجع لشخص الدائن، أداء التزامه أو لا يستطيع أداءه في أمان، كالحالة التي تكون فيها المبالغ المستحقة محلا للحجز أو المعارضة ضد الدائن أو ضد المحال له.

الفصل 279

لكي يكون العرض الحقيقي صحيحا يجب:

1 - أن يوجه إلى الدائن المتمتع بأهلية قبض الدين، أو إلى من تكون له ولاية القبض عنه. وفي حالة إفلاس الدائن يجب أن يحصل العرض لمن يمثل كتلة دائنيه؛

2 - أن يحصل من شخص متمتع بأهلية أداء الدين، ولو كان أحدا من الغير يعمل باسم المدين ولإبراء ذمته؛

3 - أن يحصل عن كل ما يجب أداؤه؛

4 - أن يكون الأجل قد حل، إذا كان مشروطا لصالح الدائن؛

5 - أن يكون الشرط الذي علق عليه الدين قد تحقق؛

6 - أن يجري العرض في المكان المتفق عليه لحصول الأداء فإن لم يحدد الاتفاق لحصول الأداء مكانا، وجب إجراء العرض لشخص الدائن أو في مكان إبرام العقد. ويجوز أيضا أن يحصل العرض في جلسة المحكمة.

الفصل 280

العرض الذي لا يعقبه الإيداع الفعلي للشيء لا يبرئ ذمة المدين، والإيداع لا يحلل المدين من نتائج مَطْله إلا بالنسبة للمستقبل. أما الآثار التي كانت مترتبة على هذا المَطْل يوم حصول الإيداع فهي تبقى على عاتقه.

الفصل 281

يسوغ للملتزم بشيء منقول، بعد حصول العرض منه، بل وبعد حصول الإيداع أن يحصل على الإذن في بيع الشيء الذي وقع عرضه، لحساب الدائن وفي إيداع ثمنه إن اقتضى الحال، وذلك في الأحوال الآتية:

1 - إذا كان في الانتظار خطر على الشيء؛

2 - إذا كانت مصروفات حفظ الشيء تتجاوز قيمته؛

3 - إذا كان الشيء غير صالح للإيداع.

ويجب أن يقع البيع بالمزاد العلني إلا أنه يسوغ للمحكمة، إذا كان للشيء ثمن في البورصة أو في السوق، أن تأذن في بيعه بسعر اليوم الذي تجري به المعاملات بواسطة سمسار أو موظف رسمي مأذون له بذلك ويجب على المدين أن يخطر الطرف الآخر بنتيجة البيع بدون أدنى تأخير وإلا وجب عليه التعويض، وللمدين حق الرجوع على الطرف الآخر في حدود الفرق بين الناتج من البيع والثمن المتفق عليه بين الطرفين ولا يمنع ذلك من حقه في تعويض أكبر، ومصروفات البيع تقع على عاتق الدائن.

الفصل 282

يجب على المدين أن يخطر الدائن بالإيداع الذي وقع لمصلحته فور حصوله، وإلا وجب عليه التعويض. ولا ضرورة لهذا الإخطار في الحالات التي يكون فيها عديم الفائدة أو غير ممكن، على نحو ما هو مبين في الفصلين 277 و278 السابقين.

الفصل 283

ابتداء من يوم الإيداع، يتحمل الدائن هلاك الشيء المودع، كما أنه ينتفع بثماره. والفوائد حينما تكون واجبة تقف عن السريان، وتنقضي الرهون الحيازية والرهون بدون حيازة والرهون الرسمية. وتبرأ ذمة المدينين المشتركين في الالتزام وذمة الكفلاء.

الفصل 284

يسوغ للمدين أن يسحب الشيء المودع مادام الدائن لم يقبل الإيداع. وفي هذه الحالة، يعود الدين من جديد مع الامتيازات والرهون الرسمية التي كانت ملحقة به، ولا تبرأ ذمة المدينين المشتركين في الدين ولا الكفلاء.

الفصل 285

ينتهي حق المدين في سحب الشيء الذي وقع إيداعه:

1 - إذا حصل على حكم حاز قوة الأمر المقضي يقرر صحة عرضه وإيداعه؛

2 - إذا صرح بتنازله عن حقه في سحب الشيء الذي أودعه.

الفصل 286

إذا أشهر عُسر المدين، لم يسغ له أن يسحب الشيء الذي حصل إيداعه، ولا يجوز هذا السحب إلا لكتلة الدائنين في الحالات المبينة في الفصول السابقة.

الفصل 287

مصروفات العرض الحقيقي والإيداع، عندما يكونان صحيحين، تقع على عاتق الدائن. وتقع على عاتق المدين، إذا سحب الشيء الذي حصل إيداعه.

.....

ملف رقم :

2019/8206/289

2019/8206/476

2019-03-20

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

ثبوت التماطل في حال عدم انجاز العرض العيني لدى مكتب المحامي المحدد كموطن لتنفيذ الاجراء في حال عدم تضمين الانذار عنوان المطلوبين في الاجراء .

.....

.....

ملف رقم :

2020/8310/785

2020/8310/1420

2020-12-16

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

لما كان المستأنف تقدم بتصريح بالاستئناف بواسطة محاميه وفق مقتضيات المادة 764 من مدونة التجارة فإنه يعتبر حاضرا بتصريحه وأن القرار الصادر في شأن التصريح بالاستئناف يعد حضوريا في حقه ولا يقبل الطعن بالتعرض .

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/5921

2020/8206/372

2020-01-29

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

لما كانت آلات اللعب التي عاينها المفوض القضائي بالمحل كانت من أجل إصلاحها وتجربتها، على اعتبار أن النشاط المزاول في المحل هو إصلاح الآلات الإلكترونية، فإن ما ذهب إليه الحكم المستأنف من تغيير للنشاط غير مؤسس ويتعين إلغاؤه والحكم من جديد برفض الطلب.

.....

ملف رقم :

2021/8225/1681

2021/8225/3438

2021-06-24

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- عدم اثارة الدفع بعدم الاختصاص النوعي خلال المرحلة الابتدائية و إثارته من طرف السلطة المفوضة، التمسك به خلال المرحلة الإستئنافية –لا-.

- المبالغ المحكوم بها مترتبة بذمة الطاعنة كتعويض عن الضرر التي تسببت فيه لا علاقة للسلطة المفوضة بها و لا تعتبر أموالا عمومية.

.....

ملف رقم :

2018/8206/6149

2019/8206/4232

2019-10-02

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن ما يثبت كتابة لا يمكن نفيه إلا كتابة ومحضر المعاينة والاستجواب المنجز من طرف مفوض قضائي لا يمكن أن يشكل وسيلة إثبات أمام وجود دليل كتابي.

.....

.....

ملف رقم :

2018/8206/4638

2019/8206/1674

2019-04-17

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

- محضر المفوض القضائي المكلف بخدمة عمومية بعد أدائه اليمين، يعتبر ورقة رسمية، وما دون فيه نتيجة لما وقع تحت سمعه وبصره، وما عاينه لا يطعن فيه الا بزور – القانون المنظم لمهنة المفوضيين القضائيين يمنح للمفوض القضائي الحق في القيام بإجراء المعاينة المجردة دون حاجة لإستصدار امر بذلك في اطار الفصل 148 من قانون المسطرة المدنية .

.....

ملف رقم :

2019/8206/4278

2019/8206/5740

2019-11-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء .

صدور حكم قضائي بتجديد عقد الكراء لا يمنع المكري من المطالبة بالافراغ للرغبة في استرجاع المحل من اجل الاستعمال الشخصي. -الأصل ان طلب تيليغ الإنذار يوجه الى المفوض القضائي الذي يتولى تبليغه للموجه اليه .

- ان قانون 49.16 لم يقيد حق المكري في استرجاع المحل للاستعمال الشخصي باستعمال معين كما ان له الخيار في ان يختار أيا من محلاته للاستعمال الشخصي و في المقابل خول المشرع للمكتري الحق في طلب التعويض عن الافراغ .

.....

ملف رقم :

2017/8206/2685

2017/8206/6789

2017-12-27

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

قيام الشركة باتخاذ مقر مؤقت لها الى جانب المقر الاجتماعي تابع لهذا الأخير و ليس بفرع لها و استعماله لمزاولة نشاطها اليومي المعتاد بفعل الحاجة التي املتها الاشغال التي تعيق استعمال مقرها الاجتماعي يجعل التبليغ الذي يتم بعنوان ذلك المقر المؤقت تبليغا قانونيا و منتجا لأثاره في مواجهة الشركة.

- ان محضر التبليغ الذي ينجزه المفوض القضائي في اطار المادة 15 من قانون 81.03 المنظم لمهنة المفوضين القضائيين و المتضمن للبيانات اللازمة لصحة التبليغ ينزل منزلة شهادة التسليم المنصوص عليها في الفصل 39 من ق.م.م و التبليغ الذي يترتب عنه يعد تبليغا صحيحا.

.....

ملف رقم :

2017/8206/2031

2019/8206/201

2019-01-31

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

في حالة عدم تحرير محضر وصفي يثبت الحالة التي كان عليها المحل بتاريخ ابرام عقد الكراء فإن الاضرار البسيطة التي عاينها المفوض القضائي بعد الإفراغ لا تعدو أن تكون ناتجة عن الاستعمال المألوف التي لا تخول أي تعويض عنها.

.....

ملف رقم :

2018/8206/1870

2018/8206/1843

2018-11-29

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

إن نفي التوصل بالإنذار بالإفراغ يفنده محضر التبليغ الذي يعتبر حجة رسمية منتجة لأثرها القانوني، ولا ينتقص منه أن التبليغ قام به كاتب المفوض القضائي مادام أن المادة 15 من القانون رقم 81-03 المتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين في فقرتها الأخيرة منحت المفوض القضائي إمكانية أن ينيب عنه وتحت مسؤوليته كاتبا محلفا للقيام بعمليات التبليغ فقط وان المحضر المثبت لعملية التبليغ موقع من طرف كل من الكاتب المحلف الذي قام بالإجراء والمفوض القضائي وبالتالي يكون التبليغ صحيحا.

.....

.....

ملف رقم :

2019/8206/4006

2019/8206/4816

2019-10-23

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن أجل استئناف الأحكام القطعية الصادرة في المادة التجارية في 15 يوما تبتدئ من تاريخ التبليغ بالحكم عملا بمقتضيات المادة 18 من القانون عدد 53.95 القاضي بإحداث المحاكم التجارية.

.....

ملف رقم :

2019/8205/503

2019/8205/1212

2019-03-19

محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء

إن تنفيذ القرار الاستئنافي المؤيد للحكم الابتدائي القاضي بإفراغ المستأنف من المحل المدعى فيه يشكل قرينة على حيازته لهذا المحل إلى غاية تاريخ تنفيذه، ويجعل ما تمسك به بكون المستأنف عليه غير محق في المطالبة بالواجبات الكرائية المحكوم بها لفائدته على غير أساس ويتعين رده.

.....

ملف رقم :

2020/8202/931

2021/8202/1512

2021-09-23

محكمة الاستئناف التجارية بمراكش

ان مجرد تقديم شكاية مباشرة أمام قاضي التحقيق لا يلزم المحكمة بإيقاف البت في الدعوى المدنية المعروضة عليها لانها لا تشكل دعوى عمومية جارية .

.....